جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة

مذكرة تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماستر

في الحقوق –تخصص: قانون إداري

إعداد الطلبة:
- قسوم سعدية هناء
- عريبي رانية

إشراف الأستاذ:
د.محده عبد الباسط

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	المؤسسة	الصفة
د. زرقيني راضية	جامعة الوادي	رئيساً
د. محده عبد الباسط	جامعة الوادي	مشرفاً ومقرراً
د. جرمون مُحَمَّد الطاهر	جامعة الوادي	مناقشاً

السنة الجامعية:2023/2022

بسم الله الرحمن الرحيم

يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير

سورة المجادلة الآية (11)

شكر وعرفان

قال رسول الله ﷺ "من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

رواه أحمد وأبو داود والترمذي بسند صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه

أشكر الله عز وجل ونحمده حمدا كثيرا على إتمام هذا العمل

وأتقدم بالشكر الجزيل إلى الدكتور محدة عبد الباسط الذي كان مشرفا على هذه المذكرة

كما أوجه الشكر والتقدير الفضيل إلى الدكتور كمرشوا الهاشمي الذي له الفضل في اختيار هذا الموضوع وقبوله والذي لم يبخل علينا ولو بحرف فجزاه الله في الدنيا والآخرة.

كما أتقدم بالشكر للطالب بن سالم علي زميل الدراسة على مساهمته الفعالة وجهده الكبير وتوجيهه لنا في هذا العمل والشكر للزميل هالة عبد الحميد على نصائحه وإرشاداته.

إهداء

. إلى من كلت أنامله ليقدم لي لحظات سعادة وعلمني العطاء بدون انتظار . . . إلى من أحمل اسمه بكل افتخار . . . أرجو من الله أن يمد في عمرك لترى ثمارا حان قطافها بعد طول انتظار إلى والدي العزيز .

. إلى بسمة الحياة ونبع الحنان وسر الوجود من كان دعائها سر نجاحي

إلى والدتي العزيزة أطال الله في عمرها .

إلى من انتظروا لحظة نجاحي وتشريفي لهم تذكارا وتقديرا لأناس أعيش بينهم هو تقدير يساوي حجم عطائهم اللامحدود إخوتي سندي وكتفي الثابت شعيب، عماد والمازوزي، أنيس .

إلى منبع قوتي وشجاعتي مصدر فخري واعتزازي إلى خطيبي زهير .

إلى جميع الأصدقاء وأخص بالذكر أختي ورفيقة دربي التي قاسمتني هذا العمل عربي رانيا حبا وتقديرا إلى كل رفقاء الدراسة من المدرسة إلى الجامعة أماني ، إشراق، سهير حياة، جهاد إلى كل الأساتذة الأعزاء في جامعة الوادي

وأخص بالذكر الدكتور كمرشو الهاشمي .

قسوم سعدية هناء

إهداء

. إلى سكان قلبي...

إلى رجل الكفاح، إلى من زرع القيم والمبادئ الإسلامية، أفنى زهرة شبابه في تربية أبنائه. . .**والدي الحبيب.**

إلى القلب النابض، إلى رمز الحنان والحب والتضحية، إلى من كانت دعواتها الصادقة سر نجاحي. . .**أمي الغالية.**

إلى رمز قوتي، إلى سندي وجبلي المتصدع أخواني الثلاث حفظهم الله، **عبد العلي، محمد الصالح، عبد النور.**

إلى صديقتي وتوأم روحي، إلى من شاركتني كل شيء في حياتي، إلى التي تقاسمت معي هذا العمل تحت ظروف ومشقة كبيرة. . .**قسوم سعدية هناء.**

إلى رفيقة عمري، إلى من كسرت الحواجز لمساعدتي حين الحاجة طيبة القلب خفيفة روح صديقتي عزيزة . . .**بن عبد القادر أميمة.**

إلى شخصي المفضل.

إلى زملائي الذين لم يبخلوا علينا بشيء أتمنى لهم نجاح في مسيرتهم . . .**بن سالم علي**

وأهدي إليهم هذا الجهد المتواضع، سائلة الله العلي القدير أن ينفع به، إنه سميع مجيب

عريبي رانية.

مقدمة

يعتمد الأسلوب الإداري الجزائري في تنظيم الإدارة على أسلوبين أساسيين هما المركزية الإدارية واللامركزية الإدارية، حيث تعتبر اللامركزية أسلوب مكمل لنظام المركزية في الدولة والذي يتماشى مع الظروف الإدارية والسياسية والثقافية والاقتصادية في الجزائر، وهذا النوع يعرف بأنه توزيع الوظائف الإدارية اللامركزية من طرف السلطات المركزية.

ولهذا فإن الهيئات الإدارية المركزية ترتكز على الهيئات الإدارية اللامركزية خاصة الجماعات المحلية التي تتجسد في البلدية والولاية، وهذه العلاقة تم تكريسها صراحة في ظل قانون المتعلق بالبلدية الأمر رقم 21-13 وقانون الولاية رقم 12-07 بالإضافة إلى نصوص أخرى مختلفة ذات طابع تنظيمي وتشريعي، بحيث تعتبر الجماعات المحلية همزة وصل بين الإدارة المركزية والشعب، ومن هنا يكمن أهمية دور الهيئات المحلية في تحقيق التطور الإداري والاقتصادي والاجتماعي، الذي يتم تفعيله على مستوى المجالس المحلية المنتخبة وذلك بتشكيل مخططات تنموية يتم تقديمها في إطار عمليات التنمية المحلية المستدامة.

التنمية المستدامة مصطلح حديث ظهر بعد الحرب العالمية الثانية بحثا عن اقتصاد قوي لتحقيق المستوى المعيشي المطلوب وذلك لتلبية حاجيات المواطنين وتحقيق كافة متطلبات الأجيال القادمة، لذلك تعتبر محرك رئيسي لازدهار المجتمع.

تعد الجزائر من الدول النامية التي تسعى إلى تحقيق تنمية شاملة ومستدامة للنهوض باقتصادها والحد من أزماتها المتعددة، إلا أنها تعتبر مهمة صعبة إذا لم يتم اتخاذ سياسات تنموية على المستوى المركزي تحقق كافة الأهداف والتطلعات، وعلى الهيئات الإدارية والجماعات المحلية (البلدية والولاية) أن تكون ذات كفاءة وفعالية في التنفيذ خاصة من خلال التركيز على مجالات التنمية المحلية المستدامة.

أولا: أهمية اختيار الموضوع

تكمن أهمية هذه الدراسة في الكشف عن دور الإدارة المحلية في دعم عملية التنمية المستدامة ومدى مساهمتها في الرقي والتقدم الاقتصادي والاجتماعي وتحديد أهم المعوقات التي تحد من هذا الدور.

ثانيا: أهداف اختيار هذا الموضوع

أ/دواعي شخصية:

دائما ما يكون الطالب منحازا لدراسة المجال الذي يدخل في إطار اهتمامه وحياته ونشاطه اليومي، ولأننا طلبة في القانون الإداري ونكتسب معرفة علمية في هذا المجال، ولدينا ميول ذاتي لدراسة الإدارة المحلية باعتبارها شخص قانوني اعتباري لنا حيز نشترك فيه معها، كما أن لها دور مهم في تحقيق التنمية المستدامة التي هي مسعى كل المجتمعات المتحضرة، لذلك أردناها أن تكون موضوع دراستنا.

ب/دواعي موضوعية

تعود إلى زيادة التوجه نحو تجسيد التنمية المستدامة خاصة من قبل المجالس الشعبية المحلية باعتبارها هيئات هامة يمكن لها التدخل في مختلف جوانب الحياة، الأمر الذي يدفعنا إلى تسليط الضوء لمعرفة النظام القانوني للجماعات المحلية في ظل قانوني البلدية 21-13 والولاية 12-07 والوقوف على اختصاصاتها في المجال التنموي، والعمل على كشف حقائق الإدارة المحلية ودورها في تحقيق سبل جديدة للدفع بعملية التنمية المستدامة نحو آفاق جديدة.

ثالثا: الإشكالية التي يثيرها هذا الموضوع

بما أن الإدارة المحلية في الأنظمة التي تأخذ بأسلوب المركزية واللامركزية الإدارية تعتبر بمثابة القاعدة الرئيسية التي يجب الانطلاق منها للوصول إلى تحقيق تنمية شاملة مستدامة تركز هذه المذكرة على سؤال جوهري يتمثل في:

إلى أي مدى ساهمت الإدارة المحلية في الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة؟ وماهي الحلول المقترحة لجعلها أكثر فعالية؟

وتنبثق من هذه الإشكالية عدة تساؤلات فرعية:

-ما المقصود بالإدارة المحلية؟

-ما مفهوم التنمية المستدامة؟

-هل ساهمت الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة؟

-ماهي أهم العراقيل التي تواجه التنمية المستدامة؟ وماهي الحلول والآفاق المقترحة لتفعيلها؟

رابعا: الصعوبات التي واجهت الباحث

من أهم المصاعب التي واجهتنا ما يصادفه الباحث عادتاً في إيجاد المراجع المتخصصة فليس الأمر مختلفا هنا فلقد واجهنا ندرة في المراجع التي تربط بين الإدارة المحلية والتنمية المستدامة.

خامسا: المنهج المتبع

للإجابة عن الإشكالية المطروحة اخترنا المنهج الوصفي الذي يعتمد على تجميع الحقائق والمعلومات والنصوص القانونية المتوافقة مع موضوع الدراسة.

كذلك اعتمدنا على المنهج التحليلي الذي يتناسب مع تحليل التنظيم القانوني للجماعات المحلية وكذا تأثير هذا التنظيم على التنمية المستدامة سعيا للوصول إلى مختلف إيجابيات وسلبيات عملية التنمية وكذا العوائق التي تقف أمامها.

سادسا: الدراسات السابقة المتوصل إليها

على إثر إنجاز هذه الدراسة تم العثور على بعض الدراسات التي لها صلة بالموضوع وتمس بجانب من جوانبه والتي ساهمت في فهمه وإثرائه، وكانت بمثابة البوصلة في تحديد وجهة البحث، غير أننا وكما سبق لنا القول لاحظنا ندرة الدراسات التي تتناول الموضوع، حيث تم إيجاد ما يلي:

-أطروحة دكتوراه للباحثة بالهادي سعيدة بعنوان: **إصلاح الإدارة المحلية ودوره في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر**، حيث تهدف الدراسة إلى تحديد العلاقة بين إصلاح الإدارة

المحلية بأبعادها السياسية، التنظيمية، المؤسسية، الاجتماعية، الاقتصادية والبشرية وبين مقتضيات التنمية المحلية، وذلك ضمن إطار التجربة الجزائرية انطلاقا من نشأة وتأسيس الإدارة المحلية الجزائرية إلى غاية وقتنا الحالي، بهدف الكشف عن مختلف المؤثرات المحيطة بها، وانعكاساتها على مخرجات التنمية.

2-رسالة ماجستير للباحث سي يوسف أحمد تحت عنوان: **التحولات اللامركزية في الجزائر(حصيلة وآفاق)**، إن تقييم التجربة الجزائرية في مجال اللامركزية يفرض علينا تشخيصا دقيقا حول أسسها التقليدية: الوصاية الإدارية المشددة، الصلاحيات الواسعة للمجالس اللامركزية ولكنها غير فعالة، ممارسة الديمقراطية في علاقاتها مع الحكم الراشد متأثرة بنظام انتخابي معيق لتكريس اللامركزية، استقلالية مشكوك فيها للمجالس المنتخبة بسبب إشكالية الموارد المالية والبشرية وفعالية التنمية المحلية، حيث درس التحولات اللامركزية في الجزائر على المستوى القريب والبعيد.

سابعا: أهداف الدراسة

تكمن أهداف هذه الدراسة في:

استعراض المفاهيم النظرية المتعلقة بالإدارة المحلية والتنمية المستدامة وأهم العناصر والمقومات المرتبطة بها كما تهدف إلى التعرف على العلاقة بين الإدارة المحلية والتنمية المستدامة بالإضافة إلى ذلك محاولة الكشف عن أهم العوائق والتحديات التي تقف حاجزا في سبيل تحقيق التنمية المستدامة إضافة على ذلك تقديم مقترحات من شأنها المساهمة في تخطي هذه العراقيل.

ثامنا: خطة الموضوع

وللإجابة على الإشكالية المطروحة اقتضى الأمر السير وفق الخطة التالية:

الفصل الأول: تحت عنوان الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية والتنمية المستدامة.

تضمن هذا الفصل مبحثين تناول المبحث الأول ماهية الإدارة المحلية، وقد تعرضنا فيه إلى مفهوم الإدارة المحلية والأسباب الداعية للأخذ بنظام الإدارة المحلية ومقوماتها وأبرز أهدافها كما تناولنا في المبحث الثاني مفهوم التنمية المستدامة وأهدافها ومبادئها وأهم أبعادها.

الفصل الثاني: تحت عنوان واقع التنمية المستدامة وفق نظام البلدية والولاية في الجزائر.

وقد قسمناه إلى مبحثين تناولنا في المبحث الأول دعم الجماعات المحلية للتنمية المستدامة في الجزائر ويتضمن دعم التنمية المستدامة على مستوى البلدية والولاية في حين تضمن المبحث الثاني تحديات التنمية المستدامة للإدارة المحلية والحلول المقترحة لتفعيلها حيث تركز على التحديات المالية والغير مالية للإدارة المحلية في إطار تحقيق التنمية المستدامة.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية والتنمية المستدامة.

تمهيد:

تعتبر الإدارة المحلية توزيع للمهام الإدارية بين الحكومة المركزية وبين الهيئات المحلية المنتخبة كما تعد الحلقة الوسيطة بين الحكومة المركزية والمواطن المحلي ولذلك فهي تباشر مهامها تحت إشراف الحكومة ورقابتها للإدارة المحلية ويظهر ذلك من خلال توسيع فرص المشاركة في وضع الحظ والكشف عن مستحقات المجتمع المحلي لتنظيم حياة الأشخاص وممارسة الحكم الصالح، وفي هذه الحالة تأخذ شكل العلاقة الدائرية التفاعلية بين الإدارة المحلية والتنمية المستدامة على أساس أن مصطلح التنمية المستدامة أصبح محل اهتمام واحد من الأفكار التي تربط بين البيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ومتطلباتها.

ونسعى من خلال هذا الفصل إلى إلقاء الضوء حول الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية والتنمية المستدامة وذلك من خلال التركيز على مبحثين.

-المبحث الأول: مفهوم الإدارة المحلية

-المبحث الثاني: مفهوم التنمية المستدامة

المبحث الأول

ماهية الإدارة المحلية

هناك الكثير من التعريفات التي تناولت مفهوم الإدارة المحلية وهذا راجع لاختلاف وجهات النظر بين الفقهاء والمفكرين، بحيث أن الإدارة المحلية ترتبط ارتباطا وطيدا باللامركزية الإدارية كأسلوب تلجأ إليه الإدارة لإشباع حاجيات الأفراد العامة.

فنظرا لأهمية الإدارة المحلية والأدوار التي فوضت لها سنحاول أن نتطرق في هذا المبحث التعرف على مختلف التعاريف للإدارة المحلية وأسباب الأخذ بها في المطلب الأول ثم البحث عن أهم مقومات أو مرتكزات الإدارة المحلية في المطلب الثاني واخيرا إلى أهداف الإدارة المحلية.

المطلب الأول: مفهوم الإدارة المحلية والأسباب الداعية للأخذ بهذا النظام

الفرع الأول: تعريف الإدارة المحلية

تعددت التعريفات التي تناولت مفهوم الإدارة المحلية، تبعا لوجهات نظر الفقهاء والمفكرين ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أن كل مفكر كان ينظر إلى الإدارة المحلية من زاوية معينة مبنية على الفلسفة الفكرية السياسية والقانونية للدولة التي ينتمي اليها المفكر أو الكاتب ولكن بالنهاية نجد أن اولئك المفكرين قد اتفقوا على المبادئ الأساسية التي تتعلق بنظام الإدارة المحلية، ولا شك أن اختلاف الجوانب التي يهتمون بها، والأهداف التي يرمون إلى تحقيقها تدعونا إلى التعرف على بعض هذه التعريفات ذات العلاقة بمفهوم نظام الإدارة المحلية[1].

[1] الطعامنة محمد محمود، **نظم الإدارة المحلية (المفهوم والفلسفة والأهداف)**، الملتقى العربي الأول في نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي، صلالة-سلطنة عمان، 18-20أغسطس2003، ص8.

حيث تم تعريفها من طرف"john clerke": بأنها ذلك الجزء من الدولة الذي يهتم بالمسائل التي تهم السكان في منطقة معينة حيث يدير هذا الجزء سلطة محلية منتخبة تكمل في دور الحكومة المركزية[1].

كما عرفها "الشيخلي" بأنها: أسلوب من أساليب التنظيم الإداري للدولة، تقوم على فكرة توزيع النشاطات والواجبات بين الأجهزة المركزية والمحلية، وذلك لغرض أن تتفرغ الأولى لرسم السياسة العامة للدولة، إضافة إلى إدارة المرافق القومية في البلاد، وأن تتمكن الأجهزة المحلية من تسيير مرافقها بكفاءة وتحقيق أغراضها المشروعة[2].

كما تعرف بأنها أسلوب من الأساليب الإدارية يتم بمقتضاه تقسيم إقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي يشرف على إدارة كل هيئة محلية تمثل الإدارة العامة على أن تستقل هذه الهيئات بموارد مالية ذاتية وترتبط بالحكومة المركزية بعلاقات يحددها القانون[3].

ومن خلال هذه التعاريف يمكن أن ننظر للإدارة المحلية من جهة على أنها تنظيم إداري منتخب لوحدة محلية وطنية أسندت إليها مهام متعددة، هدفها الرئيسي التقرب من المواطن وخدمة مصالحه تحت إشراف ومسؤولية الحكومة الإدارية المركزية[4].

***التمييز بين الإدارة المحلية والحكم المحلي**

إن من أكثر المواضيع جدلا بين الكتاب والباحثين العرب يتعلق بمفاهيم الإدارة المحلية والحكم المحلي فبعضهم نظر إلى الاختلاف من وجهة نظر جذرية وأساسية في حين البعض الآخر يحاول جهد طاقته أن يجعل هذه المفاهيم تأخذ شكل التدرج في التطبيق إذ تبدأ

---

[1] قاسم سناء محمد حسيبا، **واقع واستراتيجيات تطوير الإدارة المحلية في الأراضي الفلسطينية**، أطروحة ماجستير في التخطيط الحضري والإقليمي، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، 2006، ص31.

[2] الطعامنة محمد محمود، مرجع سابق، ص 9.

[3] مناصر شهر زاد ، **محاضرات في مقياس الإدارة المحلية**، تخصص قانون إداري، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي نور البشير البيض، 2020/2019، ص6.

[4] ناصف محمد، قداوي عبد القادر، **أهمية الانتقال من الإدارة المحلية التقليدية إلى الإدارة المحلية الإلكترونية**، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد01، 17مارس، ص90.

بمصطلح عدم التركيز الإداري ثم الإدارة المحلية وبعدها الحكم المحلي فهما مصطلحين مترادفين لا يوجد اختلاف جوهري وأساسي بينهما[1].

حيث يعتقد بعضهم بوجود اختلاف كبير بين المصطلحين فالأول يتمثل في مصطلح (الإدارة المحلية)والذي يتعلق باللامركزية الإدارية في حين أن الثاني(الحكم المحلي)يتعلق باللامركزية السياسية الشائعة في نظم الدول الاتحادية الفدرالية وهناك رأي ثاني ذهب اليه بعض الباحثين يتلخص باعتبار أن نظام الإدارة المحلية خطوة أساسية وجدرية نحو الحكم المحلي حيث أن تطبيق اللامركزية الإدارية في بعض الدول تبدأ بتفويض الصلاحية أو تخويلها أولا من الحكومة لممثليها في المحافظات ثم تبدأ بتطبيق الإدارة المحلية بعد ذلك وفي حالة نجاح الإدارة المحلية تقوم بتطبيق نظام الحكم المحلي[2].

كما يوجد رأي ثالث يميل إليه غالبية الباحثين ويدعو إلى عدم التفريق بين المصطلحين، ويرونه اختلاف في التعبير بمعنى أن لهما مدلولا ومفهوما واحدا، وأنهما يشيران إلى أسلوب واحد من أساليب الإدارة يختلف تطبيقه من دولة إلى اخرى[3].

وكرأي شخصي بما أن النظام الفرنسي يستخدم مصطلح الإدارة المحلية بالرغم من أن المجالس المحلية يتم انتقائهم عن طريق الانتخاب لا أكثر ولا أقل، في حين يستخدم النظام الانجليزي مصطلح الحكم المحلي بالرغم من وجود الحكماء في المجالس المحلية والذين يعينون عن طريق المجلس فهنا يمكن أن نستنتج أن التركيز لا يكون في اختلاف التسميات أو المصطلحات وانما يرتكز في مدى استقلال تلك الهيئات المحلية في اصدار القرارات وتنفيذها.

---

[1] شيخلي عبد الرزاق ابراهيم، **اتجاهات مقارنة في تنظيم الإدارة المحلية (دراسة تحليلية)**، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، المجلد 52/14، 2008، ص25.

[2] الطعامنة محمد محمود، مرجع سابق، ص7.

[3] مرجع نفسه، ص7.

الفرع الثاني: الأسباب الداعية للأخذ بنظام الإدارة المحلية

أولا: الأسباب السياسية الداعية للأخذ بنظام الإدارة المحلية

وتتجلى هذه الأسباب السياسية في ما يلي:

1-عندما كان نشاط الدولة محدودا كان من اليسير على الحكومة أداء خدمتها في جميع أرجاء دولة حارسة تهتم فقط بقطاع الأمن والدفاع والقضاء إلى دولة متدخلة تعتني بالمسائل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها، فإن هذا التنوع في النشاط والتعدد في المهام فرض إنشاء هياكل لمساعدة الدولة في الدور المنوط بها وعلى رأسها تأتي الإدارة المحلية[1].

2-التدريب على أساليب الحكم، والأخذ بأنظمة الحكم الديمقراطية[2].

ثانيا: الأسباب الاقتصادية الداعية للأخذ بنظام الإدارة المحلية

تتمثل الأسباب الاقتصادية والتنموية في ما يلي: [3]

1-إن توفير الموارد المالية المحلية يساهم في سد جزء كبير من كلفة المشروعات والأعمال المحلية ويدعم الدولة ويخفف العبء على الخزينة المركزية.

2-إسناد اتخاذ القرارات على المستوى المحلي للإدارة المحلية بدلا من صدورها عن الإدارة المركزية يوفر الوقت والتكلفة والإنفاق ويحسن من إنجاز العمل.

3-تشجيع المواطنين المحليين على المساهمة مع السلطات المحلية في مشروعات استثمارية تعود عليها بالفائدة على المستوى المحلي وتساهم في تحسين المعيشي للمواطن.

---

[1] بوضياف عمار، **الوجيز في القانون الإداري**، الطبعة الرابعة(4)، جسور للنشر والتوزيع، حي المندرين قطعة69محل رقم4المحمدية-الجزائر، 1440هـ-2018م، ص225.

[2] الخميسي مقداد، **آليات تطوير أداء الإدارة المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة البليدة02، المجلد02، العدد15، 2016، ص192.

[3] قصير أمال، **آليات تحديث الإدارة المحلية في الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم القانونية، قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة1، 2019-2020، ص19.

ثالثا: الأسباب الإدارية الداعية للأخذ بنظام الإدارة المحلية

وتتمثل الأسباب الإدارية في ما يلي[1]:

1-سرعة وانجاز وتسهيل التعرف على المشكلات وسرعة مواجهتها بسبب التقدم التكنولوجي الهائل في الميادين المختلفة.

2-مراعاة الظروف المحلية الخاصة وقرب صانع القرار من الجمهور.

3-تعتبرالوحدات المحلية مجالا خصبا لتجربة النظم الجديدة، فإذا تحققت أخذت بها الحكومة المركزية.

رابعا: الأسباب الاجتماعية الداعية للأخذ بنظام الإدارة المحلية

تتجلى الأسباب الاجتماعية فيما يلي[2]:

1-تنمية القيم الاجتماعية والثقافية، باستحداث مشروعات تساهم في النهوض الثقافي والاجتماعي للمدينة، كاستحداث المكتبات ومؤسسات رعاية الشباب والمتاحف والمسارح وغيرها من المشروعات.

2-حماية حياة الإنسان من كل ما يضرها، خاصة الآفات التي تصاحب التقدم الاقتصادي والتكنولوجي في هذا العصر مثل مشكلة التلوث.

3-إيجاد المزيد من فرص العمل للمواطنين في مناطقهم والحد من هجرتهم إلى العاصمة أو المدن الكبرى، والقضاء على البطالة.

4-قيادة عملية التغيير الإيجابي في المجتمع المحلي وتهيئة السكان لتقبله والحد من مقاومته.

---

[1] افالو وفاء وشرفي أمينة، **دور الحوكمة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية**، مذكرة ماستر في العلوم السياسية، محلية وتنمية سياسية واقتصادية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة8ماي1945، قالمة، 2013، ص36.

[2] ميمونة سعاد، **محاضرات في مقياس قانون الجماعات المحلية**، ثانية ماستر قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2020-2021، ص ص62، 63.

المطلب الثاني: مقومات الإدارة المحلية:

إن الإدارة المحلية تعد بمثابة التنظيم الإداري على توزيع الوظيفة الإدارية فيما بين الحكومة المركزية وإشرافها فهي تتركز على ثلاث أركان (مقومات) أساسية وتتمثل في ما يلي:

الفرع الأول: وحدات محلية تتمتع بالشخصية المعنوية

يرتكز نظام الإدارة المحلية بالدرجة الأولى على وجود وحدات إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية ضمن نظام جغرافي معين من أقاليم الدولة[1].

إن اعتراف المشرع للوحدات المحلية بالشخصية المعنوية العامة[2]، يترتب عليه مايلي[3]:

الاستقلال المالي، الأهلية القانونية، الحق في التقاضي، الموطن المستقل، الممثل الشخصي للوحدة المحلية، ممارسة السلطة العامة والتمتع بامتيازاتها.

وهذه الوحدات تعتبر مستقلة عن أشخاص منشئيها وممثليها وبروزها بهذا الشكل القانوني الموحد هو حل للإشكاليات الناجمة عن قيامها بنشاطاتها واعتبرت تلك النشاطات وكأنها صادرة عن الشخص الذي اعتبر أهلا للالتزام، وأصبح قادرا على مباشرة التصرفات القانونية.

إن التمتع بالشخصية المعنوية يتيح للإدارة المحلية فرص اللامركزية والتي تمنح بدورها آفاق التنمية المحلية ما تقتضيه من استقلال مالي يجعل من القرار المحلي معبرا عن الإدارة المحلية.

---

[1] قرواط يونس، **أهمية نظام الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، (دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر)**، مجلة المعيار، العدد16، ديسمبر 2016، ص291.

[2] قرواط يونس، **المقومات الأساسية للإدارة المحلية في الجزائر بين الواقع المأمول (عرض لنماذج للإدارة المحلية في الدول العربية)**، مجلة الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة، جامعة المسيلة–الجزائر، المجلد02، العدد01، 2019/12/15، ص62.

[3] بالهادي سعيدة، **إصلاح الإدارة المحلية ودوره في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث (ل م د) في العلوم السياسية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 1، 2020–2021، ص ص55، 56 .

الفرع الثاني: قيام مجالس محلية وتزويدها بمقومات قانونية

من الضروري إدارة شؤون الوحدات المحلية من قبل مجالس منتخبة تمثل الإدارة لمواطني الوحدة، فالمواطنين أدرى بتحديد مشاكلهم والعمل على حلها بالأسلوب الذي يرونه مناسبا لهم، فالمجالس المحلية تعتبر هيئات الإدارة العامة للمجتمعات المحلية[1].

إن الاعتراف بالشخصية المعنوية الاعتبارية للمجالس المحلية لا تعتبر كافية، فلا بد من وجود هيئات محلية منتخبة تنوب عن السكان المحليين في إدارة شؤونهم التي اعترف بها المشرع، ولما كان من المستحيل على جميع أبناء الأقاليم أو البلاد أن يقوموا بهذه المهمة بأنفسهم مباشرة، فإنه من المتعين أن يقوم بذلك من ينتخبونهم نيابة عنهم ومن ثم الطريقة الأنسب هي الانتخاب التي يتم عن طريقها تكوين المجالس المعبرة عن إرادة الشخص المعنوي العام الإقليمي[2].

ولا شك في ذلك أن الفقهاء قد انقسموا في آرائهم إلى فريقين: الفريق الأول يدعم فكرة قيام المجالس المحلية على أساس الانتخاب وحجتهم بذلك هو تكريس معنى استقلال المجالس المحلية والأمر الآخر هو تلائم نظام الانتخاب مع بدأ الديمقراطية الذي يؤيد الأخذ بنظام الانتخاب[3].

الفرع الثالث: إشراف ورقابة السلطة المركزية

يعد استقلال الهيئات المحلية وعدم تبعيتها للسلطة المركزية من المقومات الأساسية التي تقوم عليها الإدارة المحلية ولكن الاستقلال التام أمر غير قائم لأنه يسبب للدولة العديد من المشكلات كنشوء الكيانات السياسية التي تطالب بالانفصال عن الدولة مما يهدد وحدتها

---

[1] قاسم عيسى، **الوفرة المالية وأثرها على نوعية الخدمات العمومية المحلية في الجزائر (دراسة حالة بلدية حاسي مسعود في الفترة2010-2014)**، شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، إدارة الجماعات المحلية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر3، 2016-2017، ص29.

[2] مرجع نفسه، ص29.

[3] قوال فاطمة، **دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة دراسة لدور البلدية**، مجلة الفكر المتوسطي، المجلد11، العدد01، جامعة ابو بكر بالقايد تلمسان، الجزائر، 15-06-2022، ص568.

وسلامة أراضيها كما لا يمكن تصور وجود اللامركزية المطلقة وللحد من عيوب الاستقلال ولتحقيق متطلبات الإدارة الجيدة وضعت الهيئات الإدارية المحلية تحت إشراف ورقابة خاصة تدعى الرقابة الإدارية أو الوصاية الإدارية تبقى ضمن ممارسة السلطة المركزية ضمن الحدود التي يرسمها القانون[1].

وتعني هذه الوصاية مجموعة السلطات التي يقررها القانون للسلطة المركزية لتمكينها من الإشراف على نشاط الهيئات اللامركزية وأعمالها حماية للمصلحة العامة وعليه فإن العلاقة بين الهيئات المحلية والإدارة المركزية لا تقوم على التبعية والسلطة الرئاسية[2].

وبهذا إن مضمون اللامركزية المحلية هو الإقرار بوجود مصالح محلية متميزة عن المصالح الوطنية العامة وأن يعهد بإدارة هذه المصالح المحلية إلى هيئات محلية مستقلة تباشر اختصاصاتها تحت رقابة السلطة المركزية وفي ضوء هذا التحديد نرى أن مقومات اللامركزية تدور حول ثلاث أمور أساسية وهي: [3]

أولا: أن يتولى إدارة هذه المرافق والمصالح المحلية هيئات محلية مستقلة.

ثانيا: الاقرار بوجود مصالح محلية تتميز عن المصالح القومية العامة.

ثالثا: غير أن استقلال هذه الهيئات المحلية عن السلطة المركزية لا يمكن أن يكون كاملا وإنما يتعين أن تخضع هذه الهيئات المحلية في مباشرة اختصاصاتها لرقابة السلطة المركزية في حدود معينة.

---

[1] عودة المعاني أيمن، **الإدارة المحلية، كلية الأعمال**، الجامعة الأردنية، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، 2010، ص53.

[2] مرجع نفسه، ص53.

[3] أكرم سالم، **حقائق ومعايير حول الإدارة المحلية والحكم المحلي**، الحوار المتمدن، العدد2258، 21-04-2008التصفح بتاريخ2023/05/07، الوقت00:40، الاطلاع على الرابط ahewar.org/debat/show.art.asp .paid=132091

المطلب الثالث: أهداف الإدارة المحلية

إن تطبيق أسلوب الإدارة المحلية لأي دولة كانت يهدف إلى تحقيق مجموعة من الأهداف والتي ينتج عنها عدة فوائد وفي الإجمال سنتطرق إلى دراسة الأهداف الإدارية المحلية الرئيسية الآتية:

الفرع الأول: الأهداف السياسية للإدارة المحلية

ترتبط الأهداف السياسية بمقومات الإدارة المحلية والمتمثلة أساسا في مبدأ الانتخاب لرؤساء المجالس الشعبية المحلية، وأنماط العمل السياسي وفي إطار تلك الأهداف السياسية يمكن تناول الأهداف الفرعية الآتية:

***التعددية:** ويقصد بها توزيع السلطة في الدولة بين الجماعات والمصالح المتنوعة وتكون وظيفة الدولة في هذه الحالة التنسيق ووضع الحلول التوفيقية بين هذه الجماعات والمصالح التنافسية وتعتبر المجالس المحلية من بين أهم الجماعات التي تشارك الحكومة المركزية اختصاصاتها وسلطاتها، فالتعددية في صنع القرارات تتيح للوحدات المحلية نفوذا أقوى في المشاركة في صنع السياسات في ميادين مهمة كالتعليم والصحة والإسكان والأمن وغيرها[1].

***الديمقراطية:** تعتبر الديمقراطية أحد الأهداف الرئيسية التي يسعى إلى تحقيقها نظام الإدارة المحلية، تلك الديمقراطية التي تتمثل في حرية المجتمعات المحلية في انتخاب مجالسها المحلية ولعل ممارسة الديمقراطية على هذا النحو تساعد على تحقيق ما يلي:

-إن ممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي تدفع المواطن إلى الاهتمام بالشؤون العامة وتوثيق صلته بالحكومة، كما أن تلك الممارسة التي تنمي الشعور لدى الأفراد بالدور

[1] بالجيلالي أحمد، **إشكالية عجز ميزانية البلديات (دراسة تطبيقية لبلديات جيلالي بن عمار سيدي علي هلال قرطوفة بولاية تيارت)**، شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة ابي بكر بالقايد، تلمسان2009-2010، ص20.

الذي يؤدونه اتجاه محلياتهم، وهذا الشعور من شأنه أن يرفع كرامتهم ويزيد في تحسيسهم بحقوقهم الوطنية وواجباتهم القومية[1].

-دعم الوحدة الوطنية وتحقيق التكامل القومي إن نظم الإدارة المحلية تسهم في القضاء على استئثار القوى السياسية وتسلطها داخل الدولة، مما يجهض ويضعف مراكز القوى منها والقضاء عليها نهائيا[2].

تتيح فرصة التدريب للقيادات وإعدادها لشغل مناصب سياسية أعلى في المجالين التشريعي والتنفيذي على المستوى القومي[3].

الفرع الثاني: الأهداف الإدارية للإدارة المحلية

يعد نظام الإدارة المحلية من أكثر الوسائل فعالية وكفاءة في الأداء وتقديم السلع والخدمة العمومية، لأنه بخلاف النمط المركزي في الإدارة فهو يتميز بخاصية الحساسية لأنه يتأثر بآراء وانتقادات السكان المحليين ويمكن تلخيص الأهداف الإدارية فيما يلي:

تحقيق الكفاءة الإدارية: لقد أشار براونج brawing من أهم أحسن النظام اللامركزي هو ما يتعلق بالنواحي الاقتصادية، حيث أن هذا النظام من وجهة نظره أكثر جدوى اقتصادية من تبني النظام المركزي عند تقديم السلع والخدمات المحلية. حيث يمكن النظام اللامركزي تزويد المواطنين بالكمية المطلوبة والتي تختلف من محلية لأخرى، وبهذا فهي أكثر قدرة على الاستجابة للطلبات المتباينة مقارنة بالنظام المركزي.

القضاء على البيروقراطية التي تتصف بها الإدارة الحكومية وتنتقل صلاحية تقديم الخدمات المحلية إلى هيئات وأشخاص يدركون طبيعة الحاجات المحلية ويستجيبون لها بدون عوائق أو روتين ومن خلال رقابة وإشراف المستفيدين من تلك الخدمات[4].

---

[1] بالجيلالي أحمد، المرجع السابق، ص20.

[2] الخميسي مقداد، **آليات تطوير أداء الإدارة المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 02-2016، العدد15، ص192.

[3] بالجيلالي أحمد، مرجع سابق، ص20.

[4] الطعامنة محمد محمود، مرجع سابق، ص16.

خلق روح التنافس بين وحدات الإدارة المحلية: وهي منح فرصة للمحليات للتجريب والإبداع والاستفادة من أداء بعضها البعض نتيجة ذلك.

تقريب المستهلك من المنتج: حيث يقرر ممثلي الهيئات المحلية المنتجة عادة الخدمات المطلوبة ويشرفون على إدارتها ويقيمونها ويمثلون جهود المستفيدين منها ويشتركون معهم في تمويلها[1].

الفرع الثالث: الأهداف الاجتماعية للإدارة المحلية

لتحقيق حياة اجتماعية لائقة لمواطني الهيئات الإقليمية يعد في آن واحد من الأسباب والأهداف المرجوة من تنامي فكرة لتحقيق الإدارة المحلية نلخصها فيما يلي[2]:

أ/ الإلمام التام بالمصالح المحلية وإعادة غرس الثقة للمواطنين، مما يسهل العمل على تنفيذها بالشكل الذي يطور مستواهم الاقتصادي والاجتماعي.

ب/تطبيق المشاريع المساهمة في النهوض الثقافي والاجتماعي للهيئات الإقليمية.

ج/التخفيف من آثار العزلة على الهيئات والمناطق النائية، من خلال العمل على التغيير الايجابي في المجتمع المحلي وتهيئة الأقاليم. وهذا ما يحقق التكافل والتضامن الاجتماعي وذلك من خلال تقريب الإدارة من المواطن قصد العدل والمساواة في توزيع الإعانات الاجتماعية[3].

---

[1] الطعامنة محمد محمود، مرجع سابق، ص16.

[2] قادري نسيمة، **محاضرات في مقياس الإدارة المحلية (ملقاة لطلبة سنة أولى ماستر)**، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، 2019/2018، ص10.

[3] المرجع نفسه، ص10.

المبحث الثاني

ماهية التنمية المستدامة

التنمية المستدامة هي موضوع مهم عالميا، وقد تم اكتشافها في الفترة الأخيرة اهتمام دولي متزايد نحو الحاجة اليها، لقد عقد عدة مؤتمرات والندوات بسبب أنها أصبحت ذات شعبية، وسنتطرق في هذا المبحث على تعريف التنمية المستدامة وأهدافها وسنتعرف على أهم مبادئها وفيما تكمن أبعاد التنمية المستدامة.

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة وأهدافها

التنمية المستدامة ذات تطور تاريخي عريق وقديم متجذر، وكل هيئة تختلف في تعريفها إلا أن لازال هناك غموض حول مفهوم التنمية المستدامة منذ بداية انتشارها، وفي هذا المطلب سنتعرف على ماهي التنمية المستدامة وأهدافها وذلك بتقسيمها إلى فروع فالفرع الاول تطرقنا إلى تعريف التنمية المستدامة أما الفرع الثاني أهداف التنمية المستدامة.

الفرع الأول: تعريف التنمية المستدامة

يعتبر مفهوم التنمية المستدامة مفهوما جديدا أو مبتكرا في الفكر التنموي إذ لا يوجد متفق عليه عالميا بالنسبة لهذا المصطلح، فكل عرفه على حسب نظرته، وعليه سنحاول التطرق إلى ما يلي:

جاء في تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، تحت مصطلح "التنمية المتواصلة"؛ حيث عُرفت بأنها: (تلبية حاجيات الحاضر دون الإخلال بقدرة الأجيال المقبلة على الوفاء باحتياجاتها)، نستنتج من هذا المفهوم أن اللجنة اعتمدت بشكل كلي على أهمية أن تكون هذه التنمية شاملة؛ أي تفيد الحاضر والمستقبل تارة، وتارة أخرى ورد في التعريف بشكل عام كون أن مصطلح الأجيال المقبلة لم يتم تحديد نطاقه أي واسع[1].

[1] ألند صلاح الدين تمر وبلقاسم عقيلة، **فعالية أدوات التمويل الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة "الزكاة نموذجا"**، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة دهوك، بغداد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشلف، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، المجلد 05، العدد02، 2020/06/08، ص 98.

مع زيادة تنامي الوعي لدى الدول والهيئات والمؤسسات والأفراد بجوانب البيئة والمجتمع وتعريف جديد للتنمية اطلق عليه بتسمية التنمية المستدامة، والذي تعمق موضوعه في مؤتمر ستوكهولم سنة 1972 واللجنة بورتلاند سنة 1987 تم استخدام مصطلح التنمية بشكل دائم ومع وجود محاولات عديدة لمنح مصطلحات أخرى للتنمية المستدامة[1].

تم اعتبار التنمية المستدامة تغييرا اجتماعيا موجها من خلال أيديولوجية معينة، وهي عملية صعبة واعية على فترة طويلة، كاملة ومتكاملة في أبعادها الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، السياسية، التكنولوجية، وفي هذا الإطار يجب عدم إهمال الضوابط البيئية وتفادي دمار الموارد الطبيعية وتطور الموارد البشرية وإحداث تحولات في القاعدة الصناعية السائدة وهكذا، فإن التنمية هي عملية موجبة باتجاه الأحسن لأفراد المجتمع[2].

عبارة التنمية المستدامة استعملت لأول مرة عام 1980 من طرف الاتحاد الدولي في الاستراتيجية العالمية للحفاظ على الطبيعة، وتعرف التنمية المستدامة بأنها الخاصية التي تلبي حاجات الحاضر دون اعتراض على قدرات الأجيال القادمة، وتطور مفهوم التنمية المستدامة في سنة 1991 الذي عرفه برنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يلي: تطوير شروط، حضور المجتمعات البشرية مع البقاء في نطاق قدرة تحمل أعباء النظام البيئي[3].

واتفقت دول العالم في قمة الأرض على تعريف التنمية المستدامة في المبدأ الثلث الذي تقرر في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية الذي انعقد في ريودي جانيرو عام 1992 والذي يعتبر من أكبر وأضخم قمة بأنها "ضرورة انجاز الحق في التنمية"، بحيث الأهداف التي تعبر سبب في انعقاده هي دمج الاهتمامات في شتى مجالات الحياة ومتطلبات الأجيال

---

[1] العايب عبد الرحمان، **التحكم في الأداء الشامل المؤسسات الاقتصادية في الجزائر في ظل التحديات التنمية المستدامة،** اطروحة الدكتوراه، كلية علوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2010-2011، ص 11.

[2] براهيمي خالد و سيموك علي، **أهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها وتحديات التي تفرضها على الجزائر،** العدد 26، جوان 2010، مجلة علمية محكمة، ص 132.

[3] المرجع نفسه، ص 133.

القادمة على نطاق عالمي[1]، وعرفت على أنها "التنمية المتوازنة التي تتطرق إلى مختلف نشاطات المواطن، باستعمال أفضل الإمكانيات لتحقيق الاستثمار الأحسن للموارد المالية والبشرية في العمليات التنموية، والاعتماد على العدل في تلبية الحاجيات، ولتحقيق الرفاهية على كافة المجتمع[2]".

كما تعرف بأنها التوفيق بين التنمية الاجتماعية والاقتصادية فهي قابلة للاستمرار والحماية البيئية وهذا حسب المشرع الجزائري من خلال القانون رقم 03-10[3]، أي إدراج البعد البيئي في جانب تنمية تضمن تلبية حاجات الأجيال الحالية والأجيال القادمة وعليه جعل التنمية تعتمد على تلبية الحاجيات الحاضر بدون المساومة على قدرة الأجيال القادمة على تنفيذ حاجيتهم، وهي التنمية التي تحقق تكافؤ بين النظام البيئي والاقتصادي والاجتماعي، وتساعد في تحقيق أكبر قدر ممكن من الارتقاء في هذه العناصر الثلاث[4].

تعرف التنمية المستدامة في المادة 3 من القانون 03-01 المؤرخ في 19 أبريل 2003 المتعلقة بالتنمية المستدامة للسياحة على أنها "نمط تنمية تضمن فيه الخيارات وفرص التنمية التي تحافظ على البيئة والموارد الطبيعية والتراث الثقافي للأجيال القادمة"[5].

---

[1] عبد الغني علي، **نهج تنموي جديد متضمن بمفهوم البشرية المستدامة**، بدون طبعة، بدون دار النشر، 2022، ص 21.

[2] عزالدين آدم النور، **التنمية المستدامة بين النظرية والتطبيق**، بدون طبعة، بدون دار النشر، السودان، 2014، ص6.

[3] القانون رقم: 10/03، المادة 04، **المتضمن بحماية البيئية في إطار التنمية المستدامة**، المؤرخ 20 جمادى الأولى 1424، من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد43، الصادر في 19 يوليو 2003.

[4] عزي سهام و بوشعير هاجر، **التنمية المستدامة الإطار القانوني والمؤسساتي لحماية البيئة في الجزائر**، العدد15، مارس2019، مجلة افاق للعلوم ISSN 2507-7228، جامعة زيان عاشور، الجلفة، ص226.

[5] القانون رقم: 01/03، المادة 03، **المتضمن بالتنمية المستدامة للسياحة**، المؤرخ 16 ذي الحجة 1423، من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 11، الصادرة في 2003.

نال مصطلح التنمية المستدامة اهتماما عالميا كبيرا بعد ظهور تقرير لجنة بريت لاند والذي وضع أول تعريف للتنمية المستدامة على أنها التنمية التي تلبي الاحتياجات الحاضرة الراهنة دون المساومة على قدرة الأجيال القادمة في تلبية حاجاتهم[1].

هي التنمية الحقيقية ذات القدرة على الاستمرار والتواصل من جانب استعمالها للموارد الطبيعية والتي تستطيع أن تحصل من خلال استراتيجية تتخذ التوازن البيئي كعنصر ضابط لها لذلك التوازن الذي يمكن أن يتحقق من خلال الإطار الاجتماعي البيئي والذي يهدف الى رفع احتياجات الأفراد من خلال النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تحافظ على توحيد الإطار البيئي[2].

وقد عرفت الأمم المتحدة التنمية المستدامة على أنها تقوية التنمية الاقتصادية مع الحفاظ على الموارد الطبيعية؛ والحفاظ على مواصلة التنمية الاجتماعية والبيئية والسياسة والاقتصادية والمؤسسية على ركيزة المساواة، ويعزز مفهوم الاستدامة أكثر حول قضية تنمية الموارد البشرية[3].

عرفها تقرير Brundtland الذي نص على أن التنمية المستدامة هي "التنمية التي تلبي احتياجات الجيل الحالي دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على احتياجاتها[4]."

---

[1] حسونة عبد الغني، **الحماية القانونية البيئة في إطار التنمية المستدامة**، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في الحقوق، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013، ص 23.

[2] بوزيان الرحماني هاجر وبكدي فطيمة، **التنمية المستدامة في الجزائر بين حتمية التطور وواقع التسيير**، المركز الجامعي بخميس، مليانة، ص02.

3 نعيم سلمان بارود، **متطلبات التنمية المستدامة والمتكاملة من المؤشرات الإحصائية**، بدون طبعة، بدون دار النشر، غزة، يناير 2005، ص 12.

[4] Malilo Francisca Nkhabu, The role of local government in the implementation of sustainable Development Goals: A case of Tshwane Municipality, MA Environment and Society,faculty of Humanities, University of Pretoria, 2017, P15.

حسب الرأي الشخصي أن التنمية المستدامة من جانب المفهوم هناك عدة تعريفات إلى حد الأن لا يوجد تعريف واضح وصريح إلا أن أهدافها واحدة وأساسية وهي تلبية الحاجيات الأجيال الحاضرة والأجيال القادمة.

الفرع الثاني: أهداف التنمية المستدامة

التنمية المستدامة تسعى من خلال محتواها وتعريفها إلى تحقيق عدة أهداف ومن أهمها:

1.**تحقيق نوعية حياة أفضل للسكان:** تحاول التنمية المستديمة من خلال أساليب التخطيط وتطبيق السياسات التنموية لتحسين جودة حياة المجتمع اقتصاديا واجتماعيا ونفسيا[1].

تطمح التنمية المستدامة إلى تحسين نوعية حياة السكان وهذا من خلال الاهتمام بالنوع وليس بالكم[2].

تحاول التنمية المستدامة عن طريق عمليات التخطيط وتنفيذ السياسات التنموية تحسين نوعية حياة السكان في المجتمع، اجتماعيا واقتصاديا ونفسيا وروحيا، من خلال التركيز على الجوانب النوعية للنمو وليس الكمية وبصورة عادلة ومقبولة[3].

2.**تعزيز وعي السكان بالمشاكل البيئية القائمة:** تقوم التنمية بإدراكهم بالمسؤولية من ناحيتها وحثهم على المشاركة الفعالة في خلق أجوبة مناسبة لها من خلال اشتراكهم في إعداد وتنفيذ ومتابعة وإعطاء برنامج ومخططات التنمية المستدامة[4].

---

[1] عثمان محمد غنيم وماجدة أبو زنط، **التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها، وأدوات قياسها**، بدون طبعة، دار الصفا، عمان، 2010، ص 29.

[2] بن طاهر حسين، **التنمية المحلية والتنمية المستدامة**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة خنشلة، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 24، مارس 2012، ص461.

[3] بوليحة شهيرة و برسولي فوزية، **التنمية البيئية المستدامة في الجزائر قراءة للتدابير القانونية محليا واقليميا**، قسم الاقتصاد، قسم الحقوق، معهد الحقوق والاقتصاد، المركز الجامعي بريكة، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد الخامس، جوان، 18/2018، ص ص309 -310.

[4] عثمان محمد غنيم وماجدة أبو زنط، مرجع سابق، ص 29.

3.**احترام البيئة الطبيعية:** وذلك من خلال التركيز على العلاقة بين نشاطات المجتمع والبيئة، وتتعامل مع نهج الطبيعة ومضمونها على أساس حياة الإنسان، وبالتالي فالتنمية المستدامة هي التي تستوعب العلاقة الحساسة بين البيئة المبينة وتعمل على تطوير هذه لتكون علاقة متكاملة ومنسجمة[1].

ترتكز التنمية المستدامة على العلاقة بين نشاطات الأفراد والبيئة وتتعامل مع النظم الطبيعية ومحتواها على أنها أساس الحياة الإنسانية، لأنها بسهولة تنمية تستوعب العلاقة الحساسة بين البيئة الطبيعة والبيئة المبنية[2].

4.**تحقيق الاستغلال والاستخدام العقلاني للموارد:** تشتغل التنمية المستدامة على تطوير نوعية حياة الإنسان لكن ليس على حساب البيئة، وذلك عن طريق حماية الموارد الطبيعية، وعدم استنفاذها من خلال الاستغلال العقلاني لهذه الموارد بحيث لا يتجاوز هذا الاستخدام معدلات تجددها الطبيعية، إضافةً إلى البحث عن تعويضات لهذه الموارد حتى تبقى لمدة زمنية طويلة، ولا تخلف النفايات بكميات تعجز البيئة عن امتصاصها[3].

وهنا تتعامل التنمية مع الموارد على أنها موارد محصورة لذلك تحاول دون استنزافها أو تدميرها وتعمل على استعمالها وتوظيفها بشكل عقلاني[4].

يمكن القول أن الاستغلال الزائد والتدبير المصاحب للتنمية هو نتيجة للمجتمع الصناعي الجديد، لأن الانحطاط البيئي يشير إلى أن الاقتصاد الاستخلاصي والمبني على

---

[1] عبد الله حسون محمد وآخرون، **التنمية المستدامة المفهوم والعناصر والأبعاد**، العدد67، مجلة ديالى، 2015، ص ص342- 343.

[2] بوليحة شهيرة و برسولي فوزية، مرجع سابق، ص 310.

[3] ناصر مراد، **التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، مجلة التواصل، عدد26، جوان 2010، ص8.

[4] عبد الله حسون محمد وآخرون، مرجع سابق، ص343.

الشكل الاقتصادي المهيمن يستنفذ الموارد الغير المتجددة، بدرجة أكبر من قدرتها على البقاء[1].

5.**ربط التكنولوجيا الحديثة بأهداف المجتمع:** حيث قامت التنمية المستدامة باستخدام التكنولوجيا الحديثة كل ما يخدم أهداف المجتمع، وذلك عن طريق توعية السكان بأهمية التقنيات في المجال التنموي، وكيفية استخدام المتاح الجديد منها في تحسين نوعية حياة وتحقيق أهداف المجتمع المنشودة، دون أن يؤدي ذلك إلى مجازفة وأثار بيئية سالبة[2].

ترويج استخدام التكنولوجيا النظيفة ذات المخلفات المحدودة مع ترشيد وحسن انتقاء المواقع الصناعية وتنمية الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة في الإطار الزمني يحقق عدالة الاستعمال للأجيال الحضارة مع عدم تجاهل حق الأجيال القادمة[3].

المطلب الثاني: مبادئ التنمية المستدامة

لتحقيق التنمية يلزم وجود بيئة محمية ونظيفة مع وجود موارد من أجل استخدامها بشكل عقلاني يساهم في الحصول على النمو الاقتصادي فإن هناك علاقة تكامل بين البيئة والنمو ويعني ذلك هناك جهود قائمة على حماية البيئة التي من شأنها تعزيز من حماية التنمية المستدامة ومن أجل ذلك فأنها تقوم على مبادئ أساسية وتكمن في:

1.**المبدأ الأول: استخدام أسلوب النظم في إعداد وتنفيذ خطط التنمية المستدامة**

يعد أسلوب النظم شرطا رئيسي لإعداد وتنفيذ خطط التنمية المستدامة وذلك من مبدأ أن البيئة الانسانية لأي مجتمع بحديها الطبيعي والبشري ما هي إلا نظام فرعي مهما كان

---

[1] هيلي إلهام، **دور استراتيجية الجودة الشاملة في تحقيق التنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية**، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة ماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية للتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية التجارية والعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، السنة الجامعية 2013-2014، ص69.

[2] سارة محمد حسين، **تحديات التنمية المستدامة في دولة الاقتصاد الريعي**، مجلة كلية التربية، بغداد، ص349.

[3] مدحت ابو النصر ياسمين ومدحت محمد، **التنمية المستدامة (مفهومها –ابعادها–مؤشراتها)**، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، الناشر المجموعة العربية للتدريب والنشر، 2017، ص 91.

حجمه ينعكس ويؤثر تأثيرا مباشرا في عناصر ومضمون النظم الفرعية الأخرى[1]. من خلال هذا المبدأ تعمل التنمية المستدامة على تحقيق التوازن والانسجام بين النظم الفرعية بشكل يؤدي إلى نتيجة توازن بنية الأرض خاصة[2].

نستطيع القول أن استعمال نهج النظم في إعداد وتطبيق خطط التنمية المستدامة الذي يعتبر أسلوب متكامل يهدف للحفاظ على حياة المجتمعات من خلال الاهتمام بجميع إطاراتها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية دون أن يتقدم أي جانب على حساب الجوانب الأخرى فالمشاكل البيئية ترتبط إحداها بالأخرى[3].

2.المبدأ الثاني: المشاركة الشعبية

تعتبر التنمية المستدامة ميثاق يقر بالمشاركة في شتى الجهات التي تقوم على القرارات الجماعية من خلال التشاور فيما بينهم، خاصة في مجال تخطيط التنمية المستدامة ووضع السياسات وتنفيذها فالتنمية المستدامة تبدأ في مستوى التجمعات السكانية سواء كانت مدنا أم قرى[4]. ويعني التنمية تكون من الأسفل، من المهم تحقيقها بشكل دائم وفاعل وإيجاد شكل مناسب من أشكال اللامركزية، والمشاركة في خطوات إعداد وتنفيذ ومتابعة خطط التنمية التي تقوم بيها الهيئات الرسمية والشعبية[5].

3.المبدأ الثالث: مبدأ الإدماج

لم يكن من المتعارف عليه في السابق اعتماد الاعتبارات البيئية والاجتماعية كجزء من المعطيات المعروفة التي يتم البناء عليها وتصميم الخطط الاقتصادية الإنمائية[6].

---

[1] عثمان محمد غنيم وماجدة ابو زنط، مرجع سابق، ص 31.

[2] عبد الله حسون محمد واخرون، مرجع سابق، ص343.

[3] عثمان محمد غنيم وماجدة أبو زنط، مرجع سابق، ص 31.

[4] مرجع نفسه، ص 31.

[5] حسونة عبد الغني، مرجع سابق، ص25.

[6] مرجع نفسه، ص26.

أصبح من الواضح بأن وضع الاعتبارات البيئية في حسابات المخططات الإنمائية بما في ذلك تقييم الأثار البيئية قبل البدء في تنفيذ المشروع[1].

4.المبدأ الرابع: مبدأ الملوث الدافع

يعتبر مبدأ الملوث الدافع من أهم المبادئ القانونية التي تدعم التنمية المستدامة بشكل كبير وفعال وكونه مقترن بالجانب الاقتصادي للنشاطات الملوثة، ويطيل تأثير هذا المبدأ إلى القوانين الداخلية للدول ومنها القوانين الجزائرية، حيث أقره المشرع ضمن المادة 03 من قانون 01/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، وتم استعماله وتوثيقه من خلال معظم القوانين المالية[2].

تم النص عليه لأول مرة سنة 1972 كتوصية من منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، حيث عرف هذا المبدأ على المستوى الدولي ابتداء منذ السبعينات من القرن الماضي، هو ذلك الاتفاق الذي حدث بين أعضاء هذه المنظمة حول وضع سياسة تنمية تقوم على أساس هذا المبدأ، والمقصود به حسب رأي هذه المنظمة جعل الملوث يتحمل كافة التكاليف الخاصة بالوقاية ومكافحة التلوث التي تحملها السلطة العامة[3].

5.المبدأ الخامس: مبدأ الاحتياط

القانون الدولي للبيئة شهد تطورا ملحوظا منذ السبعينات لمسايرة مختلف الأخطار الجديدة، كان مجرد قانونا يستعمل فقط في حالات الاستعجال لمحاربة الكوارث، إلا أنه دخل نطاق جديد إذ أصبح قانونا يخدم أيضا المستقبل في إطار التنمية المستدامة[4].

---

[1] موسعي ميلود، **التنمية المستدامة**، مجلة إلكترونية تصدر عن مركز العمل التنموي، العدد 122، 2020، يمكن الإطلاع على الرابط التالي:/httpsm://www.maan-ctr.org/magazine/article/2524 بتاريخ 2023/05/17، التوقيت:01:51

[2] حسونة عبد الغني، مرجع سابق، ص 27.

[3] عنصل كمال الدين، **مبدأ الحيطة في إنجاز الاستثمار وموقف المشرع الجزائري**، مذكرة ماجستير في الحقوق، جامعة جيجل، 2007، ص153.

[4] حسونة عبد الغني، مرجع سابق، ص 24.

فمبدأ الحيطة هو موجه كليا أو جزئيا نحو المستقبل يمتاز بالتنسيق والتوقع، ويجب العمل قبل الحصول على أي دليل لاحتمال تحقق الضرر وذلك استنادا للمعطيات العلمية الحالية[1].

المطلب الثالث: أبعاد التنمية المستدامة

للتنمية المستدامة ثلاث أبعاد مهمة تقوم عليها وفقا لتقرير اللجنة العالمية للتنمية والبيئة ألا وهي الاقتصاد، البيئة والمجتمع ومنه نستنتج أبعاد التنمية المستدامة الأساسية والمترابطة والمتكاملة في إطار تفاعلي ويمكن تعامل مع هاته الأبعاد على أنها منظومات فرعية لمنظومة التنمية المستدامة وهي كالآتي:

الفرع الأول: البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة

تعني الاستدامة استمرارية وتعظيم الرفاء الاقتصادي على المدى الطويل من خلال توفير مبادئ الرفاء الإنساني بأحسن نوعية[2]. لا تكون التنمية المستدامة إلا بمصادقة نظام اقتصادي يمتنع نماذج التنمية المفروضة والبعيدة عن نفس المجتمع وغير مناسبة للهوية الثقافية له من جهة وسيرة ذاتية التقييم من جهة أخرى، إن إسهام المجتمع في القرارات المتعلقة بالتنمية أحد البنود الأساسية لنجاح الخطة الاقتصادية وأيضا لتحقيق ذاتية التنمية المستدامة[3].

[1] حسونة عبد الغني، مرجع سابق، ص25.

[2] حجام العربي و طري سميحة، **التنمية المستدامة في الجزائر: قراءة تحليلية في المفهوم والمعوقات**، مجلة ابحاث ودراسات التنمية، المجلد 06، العدد1، ديسمبر 2019، ص131.

[3] عبد الله حسون محمد واخرون، مرجع سابق، ص 348.

البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة يعتبر بعدا مركزيا يكمن موضوعه حول ضرورة الاستعمال العقلاني للموارد الطبيعية الباطنية وغير الباطنية، من جهة وترويض إجراءات إحداث التنمية من جهة أخرى لتحقيق أهداف التنمية بالتساوي مع مراعاة الأهداف البيئية[1].

كما أن هذا البعد يتضمن توقيف إهدار الموارد الطبيعية سواء عن طريق إجراء تخفيضات مستمرة في معايير الاستهلاك المبدد للطاقة عبر تطوير مستوى الكفاءة وتغيير أنماط الاستهلاك التي تهدد التنوع البيولوجي[2].

الفرع الثاني: البعد البيئي للتنمية المستدامة

يكمن البعد البيئي في توفير أولويات البقاء البشري والحفاظ على الموارد الطبيعية والأنظمة الأيكولوجية وإيصالها سليمة إلى الأجيال القادمة[3].

تتحقق التنمية المستدامة في حالة محاربة مظاهر التدهور البيئي وذلك بمكافحة التلوث والتعرية والتصحر وهي وسائل أساسية لحماية البيئة وضمان توازنها ويجب الاعتماد على الإجراءات الوقائية وتكثيفها من أجل تحقيقها[4].

البعد البيئي للتنمية المستدامة يقوم بمراعاة الحدود البيئية، لأن للنظام البيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك والاستنزاف، أما في حالة تجاوزها فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي، وعلى هذا الأساس تم وضع هذه الحدود أمام الاستهلاك والنمو السكاني والتلوث وأنماط الإنتاج السيئة واستنزاف المياه وقطع الغابات وانجراف التربة[5].

---

[1] قلال ايمان، **استراتيجيات الإدارة العامة في تفعيل سياسة التنمية المستدامة في الجزائر**، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص العلوم السياسية، جامعة محمد بن أحمد، وهران، 2019/2018، ص55.

[2] مدحت ابو النصر ياسمين ومدحت محمد، مرجع سابق، ص 103.

[3] قلال ايمان، مرجع سابق، ص56 .

[4] عماري عمار، **إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها**، مداخلة في إطار المؤتمر العلمي الدولي، التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، يومي 07-08 أبريل 2008، جامعة فرحات عباس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ص 12.

[5] حجام العربي و طري سميحة، مرجع سابق، ص 131.

الفرع الثالث: البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة

من حق الإنسان الطبيعي في العيش في بيئة نظيفة وسليمة يزاول من خلالها جميع الأعمال مع ضمان حقه في قدر عادل من الثروات الطبيعية والخدمات البيئية والاجتماعية، يستغلها بما يخدم متطلباته الأساسية (مأوى، طعام، ملبس، هواء،...) علاوة على ذلك عن الاحتياجات التابعة لرفع معيشته (عمل، ترفيه، وقود،...) ودون التقليل من فرص الأجيال القادمة[1].

تعتبر التنمية المستدامة بالمعنى الضيق هو البعد الإنساني بشكل خاص، إذ يجعل من النمو وسيلة للتدخل الاجتماعي وأهمية اختيار العدل بين الأجيال إذ يلزم على الأجيال الحالية النظر لمهمة وضرورة عملية الإنصاف والقيام باختيارات النمو وفقا لميولها وإرادة الأجيال القادمة وهكذا فإن الأبعاد البيئية والاقتصادية يرتبطان بشكل كبير مع البعد الاجتماعي الذي يمثله الانسان أو الفرد وتتمثل أهم عناصر البعد الاجتماعي فيما يلي[2]:

- العدل في التوزيع.
- الحراك الاجتماعي والمشاركة الشعبية.
- التنوع الثقافي.
- ديمومة المؤسسات.

التنمية المستدامة تحقق تطور كبير في كيفية تحديد نمو السكان لأنه يمتاز بالسرعة فيؤدي إلى عراقيل صعبة على الموارد الطبيعية وعلى تمكين الحكومات على توفير الخدمات وتوزيع السكان أهمية كبيرة والتوسع في التحضير له مشاكل بيئية كبيرة بما أن المستخدم الحالي يتعامل مع التوسع التكنولوجي قامت المدن بالاهتمام بالنفايات والمواد الملوثة التي تشكل خطرا على السكان وعلى النظم الطبيعية المحصورة، فالتنمية المستدامة

[1] ريدة ديب وسليمان مهنا، **التخطيط من أجل التنمية المستدامة**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الهندسية، المجلد25، العدد الأول، 2009، ص491.

[2] زاوية رشيدة، **ابعاد التنمية المستدامة**، جامعة غرداية، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد السنة 2019، ص ص14-15.

تعني إيطاء حركة المغادرة إلى المدن والاهتمام بالتنمية الريفية الحيوية عن طريق التعليم والتدريب ورفع مستوى الدخل عن طريق تعزيز الأنشطة السياحية البيئية والثقافية[1].

[1] عبد الله حسون محمد وآخرون، مرجع سابق، ص 350.

خلاصة الفصل الاول:

نستخلص من هذا الفصل الذي تطرقنا فيه إلى الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية والتنمية المستدامة، أن الإدارة المحلية في مفهومها تعبر عن التسيير الذاتي الذي يعتبر بمثابة وسيلة فعالة لاشتراك المنتخبين من الشعب في ممارسة السلطة وهي علامة من علامات الديمقراطية في الحكم.

الإدارة المحلية في وقتنا اليوم أصبحت ذات مركز ومكانة هامة في النظام الداخلي وذلك لأنها أثبتت وجودها ونجاعتها في المجتمعات الدولية واعتمادها على أسلوب عدم التركيز الإداري يفوضها السلطة التي تقوم على إشباع الحاجات المحلية.

أما التنمية المستدامة فهي تقوم على ركائزها الثلاث ولا تكون إلا بوجود مجموعة من المبادئ التي تكون في مختلف المؤتمرات الدولية، والشرط الأساسي فيها هي الديمومة التي تسعى جاهدة على تحقيق احتياجات الأجيال الحالية دون الضرر للأجيال القادمة، ومن أهم أهدافها ايجاد حلول ووسائل للخروج من حالة التخلف إلى التقدم، كما في مضمونها تعتبر ثلاثية الأبعاد وكل بعد متكامل ومتداخل مع الأخر وهاته الأبعاد هي البعد الاقتصادي، الاجتماعي، البيئي.

الفصل الثاني:

واقع التنمية المستدامة وفق نظام (البلدية والولاية) في الجزائر.

تمهيد:

تعتبر اللامركزية الإدارية أسلوب من أساليب التنظيم الإداري حيث تقوم بتوزيع الوظيفة الإدارية في الدولة على أساس إقليمي، حيث تقدم فرصة من أجل ممارسة التجارب الإدارية المختلفة للتمكن من أفضل الأوضاع لإشباع حاجات الأفراد رغبة في النهوض بمستوى الإدارة المحلية، إلا أن المجالس المحلية (البلدية والولاية) تمارس عدة وظائف متعلقة بالتنمية في جميع مجالاتها للمشاركة في تسيير الإدارة العامة.

حيث تتدخل الإصلاحات الحديثة بشكل يفتح آفاق وتطلعات جديدة لإنعاش التنمية المحلية والتي تشارك بدورها في تعزيز التنمية الوطنية من خلال المجالس المحلية.

لذلك سنحاول تقسين هذا الفصل إلى مبحثين سوف نخصص المبحث الأول إلى دور البلدية والولاية في دعم التنمية المستدامة أما المبحث الثاني نتطرق إلى المعوقات التي واجهت الإدارة المحلية وإيجاد حلول مقترحة لتفعيل التنمية المستدامة.

المبحث الأول

دعم الجماعات المحلية (البلدية والولاية) للتنمية المحلية في الجزائر

إن حتمية تطوير الإدارة المحلية أصبح حتمية أساسية من أولويات المجتمع الإنمائية، فالتطوير الإداري يخلق إدارة إنمائية وإذا سبقنا الحديث عن إدارة التنمية المستدامة سنجد أننا في خلق إدارة محلية مؤهلة، بالطبع فإن بناء نظام متطور للإدارة المحلية لا يأتي فقط بمجرد إصدار القوانين أو مراسيم وإنما لابد من الانسجام وفي الجزائر تعتبر البلدية والولاية المحرك الأساسي للتنمية المحلية باعتبارها فاعلان جوهريان. لهذا حاولنا التطرق إلى تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين المطلب الأول حول دعم التنمية المستدامة على مستوى البلدية في حين تطرقنا في المطلب الثاني إلى دعم التنمية المستدامة على مستوى الولاية.

المطلب الأول: دعم التنمية المستدامة على مستوى البلدية

تعد البلدية كما عرفها المشرع بموجب المادة الأولى من القانون 11-10 المؤرخ في 2011/07/03 على تعريف البلدية" فهي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث بموجب القانون[1]".

كما تعني حسب المادة الثانية من القانون رقم 11-10 أن البلدية هي القاعدة الإقليمية اللامركزية ومكان لممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير شؤون العمومية[2].

إن البلدية هي خلية إدارية وسياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية تمارس نشاطاتها في مجال التنمية على مستوى الدولة وبصفة خاصة على مستوى الإدارة، لهذا تطرقنا في الفرع الأول إلى دور البلدية في دعم التنمية الاجتماعية المستدامة والفرع الثاني إلى دورها في دعم

---

[1] القانون رقم 11-10، المؤرخ في20 رجب1432، المتضمن المبادئ الأساسية للبلدية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد37، الصادرة في3جويلية، سنة2011م.

[2] القانون رقم11-10، المؤرخ في 20 رجب 1432، المتضمن المبادئ الأساسية للبلدية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد37، الصادر في 3يوليو، سنة 2011م.

التنمية الاقتصادية المستدامة أما الفرع الثالث فتطرقنا فيه إلى دعم البلدية في التنمية البيئية المستدامة واخيرا في الفرع الرابع دورها في دعم التنمية المالية المستدامة.

الفرع الأول: دور البلدية في دعم التنمية الاجتماعية المستدامة

يتكفل المجلس الشعبي البلدي برعاية الشؤون الصحية، وله في سبيل ذلك تحقيق كل مشروع أو هيئة يكون من شأنها العمل على تنمية الروح الثقافية أو الرياضية للشباب، كما يستعين بالمعونات المالية والفنية والتي تقدمها الدولة للمحافظة على البيئة والنظافة العمومية، كما تعد البلدية المحور الرئيسي للنشاط الاجتماعي ونواة التغيير المحلي.

أ/في المجال الصحي:

تتكفل البلدية بحفظ الصحة والمحافظة على النظافة العمومية في المجالات التالية كما نصت عليه المادة 123:

-توزيع المياه الصالحة للشرب وصرفها ومعالجتها.

-جمع النفايات الصلبة ومعالجتها ونقلها.

-مكافحة نواقل الأمراض المنتقلة.

-الحفاظ على صحة الأغذية والمؤسسات المستقبلية للجمهور[1].

ب/في المجال الثقافي والتعليمي:

من أهم وأبرز اختصاصات البلدية في هذا المجال هو إنجاز مؤسسات التعليم الأساسي وصيانتها كما لها أن تشجع كل إجراء من شأنه ترقية النقل المدرسي والتعليم ما قبل المدرسي[2].

حماية التراث المعماري والمواقع الطبيعية والأثار والمتاحف.

[1] قوال فاطمة، مرجع سابق، ص575.

[2] بعلي محمد الصغير، **قانون الإدارة المحلية الجزائرية**، بدون طبعة، دار العلوم للنشر، عنابة، 2004، ص83.

تساهم في تطوير الهياكل الأساسية الجوارية المتعلقة بنشاطات التسلية ونشر الفن والقراءة والتنشيط[1].

ج/في المجال السياحي والنقل والسكن: تعمل البلدية في المجال السياحي على السهر لتطبيق القوانين والأنظمة الرامية إلى التقدم السياحي لتشجيع المتعاملين الاقتصاديين بتوسيع قدراتها السياحية بتشجيعهم في المحافظة على المعالم السياحية والمناطق الأثرية.

أما في مجال النقل والتموين إذا تعمل على الاستغلال المباشر لكل مرفق خاص بالنقل أو المشاركة في كل مشروع بلدي للنقل العام[2].

توفر البلدية في مجال السكن الشروط التحفيزية للترقية العقارية، كما تبادر أو تساهم في ترقية برامج السكن.

تشجيع وتنظيم الجمعيات الخاصة بالسكان التي تهدف إلى حماية وصيانة وترميم المباني أو الأحياء[3].

الفرع الثاني: دور البلدية في دعم التنمية الاقتصادية المستدامة

ويظهر في وضع برامج خاصة بالتجهيز والتخطيط المحلي في الحدود المتاحة وفقا للسياسة العامة للمخطط الوطني[4].

ترتكز البلدية على مخطط شامل للتنمية الاقتصادية المستدامة وهو أكثر تجسيدا للامركزية على مستوى الجماعات المحلية ومهمته تلبية الاحتياجات الضرورية للمواطنين

---

[1] رباحي خالد بن الوليد ونقو موسى، **دور الإدارة المحلية في التنمية المستدامة**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات شهادة ماستر أكاديمي حقوق، قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2017-2018م، ص61.

[2] المرجع نفسه، ص62.

[3] القانون رقم 11-10،المعدل بموجب المادة الأولى المؤرخ في22محرم 1443، المتضمن إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة السكن والعمران والمدينة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد67، الصادر في 31غشت، سنة2021.

[4] بن علي خلدون، **نظام الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مجلة ضياء للدراسات القانونية، المجلد01، العدد01، المركز الجامعي نور البشير البيض، الجزائر، 2019، ص105.

ودعما للقاعدة الاقتصادية ومحتوى المخطط عادة يشمل التجهيزات الفلاحية والقاعدية وتجهيزات الإنجاز والتجهيزات التجارية[1].

تقوم البلدية كممثلة في المجلس الشعبي البلدي بكل مبادرة أو عمل من شأنه تطوير الأنشطة الاقتصادية في نطاق مخططها التنموي، وتعمل على تشجيع المتعاملين الاقتصاديين وتوسيع قدراتهم السياحية وذلك بتشجيع المتعاملين في المجال السياحي لكن نجد عمليا بلديات بحكم موقعها الجغرافي ومناظرها الخلابة تعد بلديات سياحية بطبيعتها مثال، جميلة، القالة، تيمقاد...الخ، لذا يجب أن تستثمر في المجال السياحي.

حيث تخصص البلدية رأسمال على شكل استثمارات يتم وضعا إلى صناديق المساهمة التابعة للجماعات المحلية، ولها أن تنشأ مؤسسات عامة اقتصادية (ذات طابع صناعي أو تجاري) سواء في مجال الصناعة التقليدية أو الصناعة الحديثة ولها أن تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي لأجل تسيير مصالحها والمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة وبالتالي تساهم الهيئات المحلية في تنمية المجتمع[2].

حيث تشمل عدة مجالات منها:

في مجال التنمية الصناعية:

أما في مجال التنمية الصناعية فيحق للمجلس بأن يحدث في دائرة البلدية مؤسسة منشأة أو أكثر للتوسيع الصناعي لاسيما في مجال الصناعة التقليدية كما يتخذ كل مساهمة تهدف إلى تحسين التنمية الصناعية المستدامة وتبادر البلدية بتشجيع وتطوير الأنشطة الاقتصادية[3].

---

[1] سرير عبد الله رابح، **المجالس المنتخبة كأداة للتنمية المحلية**، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 07، ص83.

[2] مزياني فريدة، **دور الجماعات المحلية في مجال الاستثمار**، الملتقى الدولي الخامس (دور ومكانة الجماعات المحلية في الدول المغاربية)مجلة الاجتهاد القضائي، العدد6، جامعة محمد خيضر، بسكرة3، /4ماي2009، ص ص60/59.

[3] فريجة حسين ، **الرشادة الإدارية ودورها في تنمية الإدارة المحلية**، الملتقى الدولي الخامس (دور ومكانة الجماعات المحلية في الدول المغاربية)، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد6، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 3-4 ماي2009، ص89.

في مجال التنمية الفلاحية:

يقوم المجلس الشعبي البلدي والهيئة التنفيذية البلدية بالمطالبة بأحداث التعاونيات الانتاجية وأجهزة التنسيق والتسويق للإنتاج الفلاحي، وتشجيع الاستثمارات الفلاحية المحلية.

حيث يشارك المجلس الشعبي البلدي في جميع العمليات المتعلقة بتعديل النظام الزراعي للأراضي الواقعة في نطاق الدائرة الإدارية للبلدية.

ويساهم المجلس الشعبي البلدي بواسطة أجهزته المختلفة، ويعتبر إجراء التعديلات في عمليات تحضيرها وتكوينها بدور كبير وفعال في عمليات تحضير وإعداد وتنفيذ وانجاز الثروة وأهدافها في جميع مراحل تحضيرها وتطبيقها.

فهكذا تشارك وتساهم البلدية بواسطة المجلس الشعبي البلدي الموسع واللجنة الفنية البلدية، وتعاونيات البلدية متعددة الخدمات في عمليات تحضير واعداد تطبيق الثروة الزراعية[1].

الفرع الثالث: دور البلدية في دعم التنمية البيئية المستدامة

تعد البلدية مؤسسة محلية لتنفيذ تدابير الحماية البيئة إذ تقع عليها مهمة إنجاح كل سياسة وطنية في مجال البيئة وهذا لعدة اعتبارات أهمها[2]:

-من أبرز الأعمال الموكلة للبلدية المحافظة على النظافة العامة.

-حماية الممتلكات العامة والخاصة داخل تراب البلدية من كافة أشكال التلوث.

-اشتراك المجتمع المدني في المحافظة على البيئة من خلال حملات التوعية والاعمال التطوعية.

ولكن هذه الاستقلالية لا يعني إعفاء البلدية بأي صورة من الصور في ممارسة الحكومة المركزية لنشاط الرقابة والإشراف عليها.

---

[1] عوابدي عمار، **القانون الإداري**، الجزء الأول(النظام الإداري)، الطبعة السادسة، ديوان المطبوعات الجامعية، بدون سنة، ص ص293-294.

[2] رباحي خالد من الوليد ونقو موسى، مرجع سابق، ص64.

إن الاهتمام بالبيئة وضمان حمايتها أضحى من المواضيع التي تلقى ترحيبا على المستوى الوطني والدولي ويظهر هذا جليا من خلال اعتبارها سياسة وأولوية وطنية وربطها بالتنمية المستدامة فلهذا السبب يقع على عاتق الدولة خاصة بعد صدور قانون البيئة 03-10ذلك أن الحفاظ على البيئة من شأنه أن يضمن تنمية مستدامة للأجيال الحاضرة والمستقبلية من خلال ترشيد استغلال الموارد الأولية والطاقات المتجددة واستغلالها الأمثل من أجل ضمانها إلى الأجيال الحاضرة والمستقبلية[1].

لقد أعطي المشرع اهتمام كبير في المادة 108 والتي تنص على مساهمة المجلس الشعبي البلدي في إجراءات إعداد عمليات تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة وتنفيذها طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما[2]، والمادة 109من قانون البيئة بالمواضيع المتعلقة بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة وكذلك في ما يخص الأراضي الفلاحية والتي نصت عليها المادة 112 بمساهمة البلدية في حماية التربة والموارد المائية والسهر على الاستغلال الأفضل لهما لضمان الاستدامة[3].

كما يتولى المجلس دور حماية الأراضي الفلاحية والمساحات الخضراء، خصوصا عند إقامة المشاريع على إقليم البلدية بما تتماشى مع القوانين السائدة، كما تقوم بحماية الطابع الجمالي والمعماري[4]، والسهر على الحفاظ والانسجام الهندسي للسكان[5].

الفرع الرابع: في مجال التنمية المالية

---

[1] لموسخ محمد، **دور الجماعات المحلية في حماية البيئة**، الملتقى الدولي الخامس(دور ومكانة الجماعات المحلية في الدول المغاربية)، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد6، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009، ص146.

[2] القانون 11-10، المؤرخ في 20 رجب 1432، المتضمن التهيئة والتنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد، 37، الصادرة في 22 يوليو، 2011م.

[3] القانون11-10، المؤرخ في 20 رجب1432، المتضمن التهيئة والتنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد، 37، الصادرة في 22 يوليو، 2011م.

[4] أنظر المادة 110 من قانون البلدية، 11-10.

[5] أنظر المادة 116 من قانون البلدية، 11-10.

فميزانية البلدية حسب المادة 176من قانون البلدية هي جدول تقديرات الإرادات والنفقات السنوية للبلدية وهي عقد ترخيص الإدارة يسمح بسير مصالح البلدية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار[1]، فإعدادها يعد من اختصاص رئيس المجلس الشعبي البلدي، حيث يختص المجلس بالتصويت عليها باعتباره الآمر بالصرف باسم البلدية تحت رقابة المحاسب البلدي الذي يتحقق من شرعية العمليات المالية وتوفر الاعتمادات، كما أن رئيس المجلس الشعبي البلدي يسخر المحاسب وفقا للقوانين المتعلقة، حيث أن البلدية مسؤولة على تسيير ميزانيتها التي توضع مصادر الدخل وأجه الإنفاق العام على مشروعات البلدية[2].

حيث يتولى الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي، طبقا للمادة 180 من قانون البلدية، بإعداد مشروع الميزانية ويقدمه هذا الأخير أمام المجلس للمصادقة عليه[3].

المطلب الثاني: دعم التنمية المستدامة على مستوى الولاية

تعتبر الولاية الشخصية المعنوية وذات الاستقلال المالي، كما أنها أحد أقاليم الدولة التي تقوم بنشاط اقتصادي واجتماعي وسياسي وثقافي تحت تصرف الإدارة المركزية حيث نصت المادة 76[4] من قانون الولاية على أنه: «يعالج المجلس الشعبي الولائي الشؤون التي تدخل ضمن صلاحياته عن طريق المداولة »حيث قسمنا هذا المطلب إلى أربع فروع فالفرع

---

[1] القانون رقم 11-10،المعدل بموجب المادتين112-5 و141من المرسوم التنفيذي رقم21-333 المؤرخ في 22رجب1443، المتضمن تعديل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة2021 في كل قطاع، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد67، الصادر في31غشت،2021م.

[2] بن علي خلدون، مرجع سابق، ص106.

[3] القانون رقم11-10،المعدل وفق المادة 4من المرسوم التنفيذي،21-334 المؤرخ في 22غشت1443، المتضمن إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة السكن والعمران والمدينة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد67، الصادر في 31غشت، 2021م.

[4] القانون رقم 12-07، المؤرخ في 7 ربيع الثاني 1433، متضمن صلاحيات المجلس الشعبي الولائي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 12، الصادر في 29 فبراير، 2012.

الأول تحدثنا فيه دور الولاية في دعم التنمية الاجتماعية المستدامة والفرع الثاني دور الولاية في دعم التنمية الاقتصادية المستدامة والفرع الثالث دور الولاية في دعم التنمية المالية المستدامة وفي الأخير تطرقنا إلى دور الولاية في دعم التنمية البيئية المستدامة.

الفرع الأول: دور الولاية في دعم التنمية الاجتماعية_المستدامة

المجلس الشعبي الولائي له عدة صلاحيات ذات طابع اجتماعي منها:

1.في المجال الثقافي والتعليمي:

يلتمس المجلس تأسيس منشآت ثقافية ورياضية وترفيهية بالتحاور مع البلديات والأجهزة المعنية والجمعيات، ويمد يد المساعدة في برامج أنشطة الشباب، كما يساهم في تفشي وترويج التراث الثقافي[1]، وفي المعايير الوطنية وتطبيق الخريطة المدرسية والتكوينية بإنجاز مؤسسات التعليم المتوسط والثانوي والمهني، وتجهيزاتها على حساب الميزانية غير الممركزة للدولة المسجلة في حسابها[2].

القيام بعدة أعمال وأنشطة تساهم في ترقية الحياة الإنسانية للمواطن حيث يتولاها المجلس الشعبي للولاية[3].

وتتحمل بصيانتها وحمايتها وكذا تتجدد، كما أيضا يعمل المجلس الشعبي الولائي على حماية التراث الثقافي والفني والتاريخي والحفاظ عليه وذلك عن طريق مساعدة المصالح التقنية المؤهلة وبالتنظيم مع البلديات وكل هيئة وجمعية معنية[4].

2.في مجال السياحة والمواصلات والسكن:

---

[1] سي يوسف أحمد، **تحولات اللامركزية في الجزائر: حصيلة وآفاق**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، تخصص تحولات الدولة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2013، ص 79.

[2] أنظر المادة 92 من قانون الولاية رقم 12-07.

[3] خنتاش عبد الحق، **مجال الهيئات اللامركزية في حماية البيئة في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011/2010، ص43.

[4] أنظر المادة 98 من قانون الولاية رقم 12-07.

أصبحت السياحة مصدر هام تعتمده الدولة الحديثة لتنمية مدخولها وتدعيم اقتصادها لما تقدمه عليها من عمولات أجنبية ولما لها من أثر كبير ولذلك لم تتغاضى الإدارة الجزائرية اهتمامها بالمرافق العامة المعنية بالإدارة السياحية، إذ أصبح من صلاحيات المجالس الشعبية بالولايات المختلفة العمل على تيسير انطلاق السياحة وتحقيقا لهذا الغرض أصبح أحد حقوقها أن تشغل وتتبع كل المؤسسات والمرافق العامة ذات الطابع السياحي وأن تساهم في مساعدة البلديات التي تعجز إمكانياتها الموجودة عن الوصل لهذه الغاية[1].

أما في مجال السكن هي عبارة عن أهم المواقع العامة التي تحت أنظار الإدارة الحديثة كما يقوم المجلس على تدعيم البلديات في مجال تنفيذ برامج السكن وفقا لنص المادة 100 من قانون الولاية[2]، إذ يساعد في إحداث وخلق وزرع المؤسسات وشركات البناء العقاري ويعزز التنمية كمبدأ التعاون في مجال السكن والمشاركة في ترقية برامج السكن الخاصة بالإيجار، كما يقوم على يدعم الاستثمار في ميدان السكن[3].

وأيضا حماية المواقع الأثرية والمناطق الطبيعية ذات المناظر الخلابة أحد المهام المعروفة التي يقوم بها قطاع السياحة، وتحصين بعض الموارد الطبيعية التي تساعد في إنعاش السياحة كالحمامات المعدنية والشواطئ والغابات[4].

تعتبر المواصلات من أهم المرافق العامة، ولهذا أصبح من الضروري أن يعمل المجلس الشعبي للولاية على استغلال بعض المرافق العامة لنقل المواطنين وخاصة ما يتعلق بالولاية ولتأدية هذه الخدمات العامة فإنه يخول للمجلس تخفيف الإجراءات اللازمة لإصلاح الطرق البرية والبحرية[5].

---

[1] فريجة حسين، مرجع سابق، ص77.

[2] القانون رقم 12-07، المؤرخ في 7 ربيع ثاني 1433، متضمن السكن، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد12، الصادر في 29 فبراير، سنة2012.

[3] مزياني فريدة، مرجع سابق، ص61.

[4] خنتاش عبد الحق، مرجع سابق، ص 43.

[5] فريجة حسين، مرجع سابق، ص78.

3.في مجال الصحي:

يعمل المجلس على إنشاء المؤسسات الصحية التي تفوق قدرات البلدية كما يتخذ الخطوات الضرورية لتشجيع تأسيس الهياكل المتخصصة بحماية الصحة وهذا ما نص عليه في المادة 94 من قانون الولاية، يسهر على إجراء تدابير الوقائية الصحية، ويتولى في هذا الجانب كل الآليات لتدعيم خلق هياكل متكلفة بمراقبة وحفظ الصحة في المؤسسات المستقبلة للجمهور وفي المواد المتداولة[1].

يساهم المجلس الشعبي الولائي بالتواصل مع البلديات في تطبيق كل الأعمال المتعلقة ببرنامج عمل يكمن في تنسيق الاسعافات والكوارث والآفات الطبيعية والحماية من الأوبئة ومحاربتها[2].

الفرع الثاني: دور الولاية في دعم التنمية الاقتصادية المستدامة

يقوم المجلس الشعبي الولائي بدور مهم في المجال الاقتصادي، فهو يتتبع على مخطط الولاية من أجل التنمية الاقتصادية، ويلجأ إلى كل الوسائل التي من شأنها تنمية الولاية، وذلك بتنشيط وترقية الاستثمارات الاقتصادية على المستوى الولاية[3].

إذ يستعمل كل إجراء له أهمية في ضمان تنمية اقتصاد الولاية، كما يمكنه أن يعزز كل مبادرة من شأنها المساعدة في التنمية المنسجمة والمتوازنة للولاية، وهذا وفقا للتشريع المعمول به في مجال الاستثمارات[4].

ينظر المجلس الشعبي الولائي إلى مخطط التنمية للولاية باعتباره مخططا نهائيا ذو ميزة وطنية حيث يدخل مضمونه كل استثمارات الولاية والمؤسسات العمومية التي تكون

---

[1] القانون رقم 12-07، المؤرخ في 7 ربيع الثاني 1433، متضمن النشاط الاجتماعي والثقافي، مصدر سابق.

[2] أنظر المادة 95 من قانون الولاية رقم 12-07.

[3] علي محمد، **مدى فاعلية دور الجماعات المحلية في ظل التنظيم الاداري الجزائري**، مذكرة نيل شهادة الماجستير في قانون الادارة المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان2012/2011، ص 136.

[4] سي يوسف أحمد، مرجع سابق، ص 76.

الأوامر عليها ويتم حفظ هذا المخطط باسم الوالي الذي يتعب على تطبيقه أيضا، ويكون تنظيمه بدراسة افتراضات المشاريع في المجلس الشعبي الولائي والذي يختم عليه بعد ذلك[1].

ويكون انخراط الولاية في المخطط التنموي وفق صدور المرسوم 81-380 بتاريخ ديسمبر 1981 المتضمن صلاحيات الولايات والبلديات في التخطيط فقد نص على:

- وضع الرأي المجلس الشعبي الولائي في إعداد المخطط في النشاطات ذات الطابع الوطني.
- إبداء اقتراحات التي تقوم بخدمة أهداف المخطط الوطني لتنمية الولاية على المصادقة المسبقة على كل مشروع تريد الدولة إنجازه في النطاق الجغرافي للولاية وإيحاء تسجيل أية عملية في المخطط الوطني[2].

1.في مجال التنمية الصناعية:

يقوم المجلس بتصنيع وإدارة الصناعات الصغيرة وتدعيم الخواص على الاستثمار وإنشاء المؤسسات والمناطق الصناعية[3].

والاستثمار المحلي من أهدافه تفعيل الطاقات الإنتاجية والموارد البشرية لزيادة الدخل الفردي والمساهمة في النمو الاقتصادي[4].

2.في مجال التنمية الفلاحة:

يمكن تحديد دور المجلس الشعبي الولائي في هذا المجال في النقاط التالية:

يقوم المجلس الشعبي الولائي بوضع كل مشروع ويسعى إلى توسيع وترقية الأراضي الفلاحية والتهيئة والتجهيز الريفي[1].

---

[1] رباحي خالد بن وليد و نقو موسى ، مرجع سابق، ص 70.

[2] المرسوم رقم 380-81، المؤرخ في 29صفر1402، **المتضمن صلاحيات الولايات والبلديات في التخطيط**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52، الصادر في26 ديسمبر 1981

[3] علي محمد، مرجع سابق، ص 136.

[4] علي محمد، ص136.

– القيام بتدعيم التجديد الفلاحي، وتسهيل عمليات تهيئة المساحات الفلاحية، وله في سبيل ذلك أن يقوم بأي مبادرة للحد من أضرار الفيضانات باتخاذ التدابير اللازمة[2].

– يساعد على إنجاز أشغال التهيئة والتطهير وتنقية مجاري المياه.[3]

– تنص المادة 87 على أن يعمل المجلس الشعبي الولائي على تنمية الري المتوسط والصغير وتطويره وتساهم البلديات تقنيا وماليا في مشاريع تمويل مياه الصالحة للشرب وتطهيرها[4].

– يقوم المجلس بحماية وتوسيع الأراضي الفلاحية وتوجيه الترقية الفلاحية في المنطقة كما يشرع لكل عمل من شأنه حماية الثروة الغابية والحيوانية كما يقوم بعملية المراقبة من أجل التحصين من الكوارث والآفات الاجتماعية وهذا وفق المادة84[5].

وهكذا يبقى المجلس الولائي عاجزا أما التعدي على حرمة الأراضي الفلاحية من خلال تغييرها إلى أراضي خاصة للبناء وهذا ما يكون عائق في استغلالها وتطويرها، وكما أن الدور الرقابي للمجلس الشعبي الولائي يبقى غير فعال بدون الوسائل التي تضمن لتجسيد الاقتراحات الواقعة بسبب مركزية القرار والتخطيط[6].

الفرع الثالث: دور الولاية في دعم التنمية المالية المستدامة

---

[1] درقاوة كريمة وبوجانة محمد، **آليات الولاية لتحقيق التنمية المحلية في التشريع الجزائري**، مجلة الحقوق والحريات، المجلد09، العدد02، جامعة أحمد زبانة غليزان، الجزائر، 2021، ص 12.

[2] خنتاش عبد الحق، مرجع سابق، ص 42.

[3] علي محمد، مرجع سابق، ص 132.

[4] القانون رقم 12-07، المؤرخ في 7 الربيع ثاني 1433، المتضمن بالفلاحة والري، مصدر سابق.

[5] القانون رقم 12-07، المؤرخ في 7 الربيع ثاني 1433، المتضمن بالفلاحة والري، مصدر نفسه.

[6] محمد علي، مرجع سابق، ص132.

يقترع المجلس على ميزانية الولاية ويضبطها وهذا ما نصت عليه المادة 161 من قانون الولاية[1]، بعد الإعداد من جانب إدارة الولاية وتقديمها من طرف الوالي، وتعد الميزانية الولاية مخططا تقديريا مضمونه الموارد والنفقات الخاصة بالولاية وهي الجزء الرئيسي في يد المجلس لتسيير الولاية، حسب المادة[2]160 التي نصت على أن الوالي هو الذي يتولى إعداد الميزانية وتنفيذها تجعله المتحكم الفعلي في هذه الأداة التخطيطية المالية[3].

إن المجلس يخضع لرقابة إدارية من قبل وزير المالية لأهمية الاختصاصات المالية وخطورتها، وفي الأخير يقوم المجلس بوضع تقرير سنوي في آخر سنة ويتضمن ملاحظتها بشأن التسيير المالي للولايات والمؤسسات العمومية الموجودة في كافة نطاق الولاية للاطلاع على نتائج الرقابة المالية[4].

ومجلس الولاية له الصلاحية بأن يصوت على القروض المهمة لإنجاز المشروعات المختلفة[5].

الفرع الرابع: في مجال التنمية البيئية

بالرجوع إلى قانون الولاية 12-07، فإنه من مضمون اختصاصات المجلس الشعبي الولائي، تهيئة إقليم الولاية وحماية البيئة[6].

المجلس الشعبي الولائي يحتل مركزا قانونيا مهما ويعد فعالا في التنمية المستدامة ويقوم في هذا المجال على ما يلي:

---

[1] القانون رقم 12-07، المؤرخ في 7 ربيع ثاني 1433، المتضمن بالتصويت على الميزانية وضبطها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد12، الصادر في 29 فبراير، 2012م.

[2] القانون رقم 12-07، المؤرخ في 7 ربيع ثاني 1433، المتضمن بالتصويت على الميزانية وضبطها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد12، الصادر في 29 فبراير، 2012م.

[3] سي يوسف أحمد، مرجع سابق، ص75.

[4] فريجة حسين، مرجع سابق، ص 76.

[5] مرجع نفسه، ص76.

[6] علي محمد، مرجع سابق، ص134.

– تلعب الولاية دورا كبيرا في تحقيق التوافق البيئي الملائم الذي من خلاله يمكن للإنسان أن يحي حياة بلا أضرار وذلك عن طريق المحافظة على البيئة الطبيعية اللازمة لعيش الأفراد، النوعية والتربية البيئية، الحفاظ على النظافة الدائمة للبيئة في المجال الجوي، البري والبحري، الحفاظ على المساحات الخضراء والعمل على خلق آفاق جديدة كالغابات والحدائق، القيام بالعمل التوعوي وتدعيما للمبادرات الفردية والجماعية الرسمية والغير رسمية للحفاظ على البيئة[1].

ومع هذا فإن هناك صلاحيات مقيدة في الواقع لكون التمويل بعض برامج التهيئة يتم خارج إطار ميزانية الولاية وتحت برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي أو دعم النمو[2].

[1] سلامي أسماء، **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر**، كلية علوم السياسية، جامعة قسنطينة، العدد 10، مجلة الشريعة والاقتصاد، ص429.

[2] علي محمد، مرجع سابق، ص ص 133-134.

المبحث الثاني

تحديات التنمية المستدامة والحلول المقترحة لتفعيلها

تواجه التنمية المستدامة عدة مشاكل عرقلت مسيرتها للوصل بالمجتمع إلى مسار الرقي والرفاهية وتحد من كفاءتها وفعاليتها وتحد من قدراتها للوصول إلى أهدافها فماي هذه المعوقات وكيف يمكن للجماعات المحلية التغلب عليها؟

المطلب الأول: التحديات المالية للإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة

تناولنا في هذا المطلب أثر العجز المالي وأبرز مشاكل التمويل التي تعاني منها الجماعات المحلية لهذا تطرقنا في الفرع الأول إلى دراسة مشاكل التمويل المحلي، أما في الفرع الثاني انعكاسات التمويل المركزي على الإدارة المحلية.

الفرع الأول: عجز التمويل المحلي

أولا: قلة الموارد المالية المحلية ومحدوديته

إن من بين أهم المشاكل التي تعاني منها الوحدات المحلية هي عدم كفاية مواردها المالية.

الأمر الذي يحول دون أدائها للأعمال المنوطة بها لإشباع احتياجات المجتمع المحلي وتحقيق التنمية المحلية، ويجعلها في تبعية للسلطة المركزية خاصة فيما يتعلق بتمويل النقل الاقتصادي الذي يتطلب مساعدات الدولة.

والحقيقة أن مشكلة الموارد المالية المحلية مشكلة تعاني منها معظم الدول التابعة لنظام اللامركزية وإن كان ذلك بدرجات متفاوتة، ويمكن إرجاع ضعف وعدم كفاية الموارد المالية المحلية إلى العوامل التالية:

1-قلة مردودية الجباية المحلية: فنظام الجباية المحلية يتميز بضآلة عائداته على الموازنات المحلية رغم النداءات المتعالية هنا وهناك لإصلاحه، ونفس الملاحظة تصدق على المداخيل التي تحصلها الإدارة المحلية من ممتلكاتها بفعل قلة هذه الممتلكات وتذبذبها من ولاية إلى أخرى[1].

[1] دركوش مايا، **آليات تمويل الهيئات الادارية في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014/2013، ص55.

إن قلة مردود الجباية المحلية تعود إلى:

***القيود الدستورية والتشريعية:** وهي التي تفرضها الأنظمة في الدول المختلفة في مجال فرض الضرائب والاقتراض ونحوهما، فالجماعات المحلية على الرغم من تمتعها بمصادر مالية خاصة بها وحقها في تسيير شؤنها المالية إلا أنها لا تملك سلطة فرض وتحصيل الرسوم والضرائب حيث تنفرد بسلطة تأسيس الضرائب وتحديد القاعدة الخاضعة للضريبة المحلية للحكومات المركزية مما يطغى على الضريبة طابع المركزية الذي ورثناه على العهد الاستعماري[1].

***الغش والتهريب الاجتماعي:** عدم قدرة أجهزة الجباية على تحصيل الموارد الجبائية نظرا للتهريب الجبائي الحاصل، إلى جانب وجود ثغرات في التشريع الضريبي والتي أصبحت تعوق فعالية الضريبة كأداة كفيلة لتمويل الميزانية.

***الهيكل الجبائي السيء.**

***نقص الإمكانيات المادية والبشرية في الإدارات الجبائية.**

***قلة المشاريع الاقتصادية على المستوى المحلي.**

***كثرة الإعفاءات[2].**

2-صغر مساحة بعض الوحدات المحلية: الأمر الذي يحول دون حصولها على الموارد الكافية ذاتيا، فالمساحة الكافية من الأرض والعدد غير قليل من السكان يعتبران مؤشران ممتازين لوجود موارد مالية واقتصادية محلية[3].

3-سوء التسيير المالي: يعد سبب من أسباب محدودية التمويل الذاتي، لأنه في العديد من الحالات تستغل الاختصاصات الممنوحة قانونا للبلديات أو الولايات في المجال المالي بما لا يخدم المصلحة العامة كالمبالغة في بعض أوجه الإنفاق المحلي غير التنموي

---

[1] رباحي خالد بن الوليد ونقو موسى، مرجع سابق، ص ص81-82.

[2] دركوش مايا، مرجع سابق، ص56.

[3] رباحي خالد بن الوليد ونقو موسى، مرجع سابق، ص82.

أو التلاعب بأموال الهيئات المحلية كعمليات الاختلاس وتواطؤ المتعاملين باستعمال فواتير صورية وخيالية وصفقات وهمية[1].

ثانيا: ضعف القدرة الفنية والإدارية للوحدات المحلية ومسيرتها

يعد من بين أهم الأسباب التي تؤثر سلبا على تنمية الموارد المالية المحلية ويرجع أساسا إلى مشكلة الكفاءات الإدارية وانعدامها على مستوى التسيير المحلي، فالتأطير يعني نجاعات التسيير والمنتخبون وعلى مستوى المجالس المحلية غير محضرون للتسيير وغير مهتمون بالتسيير بل كثيرا ما يكونوا من بين الأشخاص الذين ليست لهم خبرة في التسيير على المستوى العلمي لا سيما وأن قانون الانتخابات لا يشترط في الترشح للعضوية في المجالس المحلية شرط لا يتعلق بالمستوى العلمي أو الخبرة[2].

ثالثا: عدم وجود تخطيط دقيق للجماعات المحلية: يقوم على تحقيق واستهداف الإقليمية الشاملة وفقا لأسس ومعايير علمية دقيقة.

رابعا: كثرة الظواهر السلبية التي تقلل من حصيلة الإرادات المحلية (الرشوة الاختلاس...الخ) والتي تنطوي في معظمها على إهدار المال العام وعدم ترشيد إنفاقه.

خامسا: انعدام الثقة بين الإدارة المركزية المحلية من ناحية والإدارة المحلية والمتعاملين معها من المواطنين وكافة فئة المجتمع المدني من جهة أخرى بالإضافة إلى القيود والرقابة الشديدة الممارسة للحكومة المركزية[3].

سادسا: الوضعية الأمنية التي عاشتها الجزائر منذ1991وما ترتب عنها من خسائر مست الإدارة المحلية الشيء الذي ترتب عنه حرمان هذه الأخيرة من موارد مالية كانت لتمويل ميزانيتها التجهيزية والتسييرية[4].

---

[1] دركوش مايا، مرجع سابق، ص ص56-57.

[2] رباحي خالد بن الوليد ونقو موسى، مرجع سابق، ص 83.

[3] دركوش مايا، مرجع سابق، ص ص57-58.

[4] رباحي خالد بن الوليد ونقو موسى، مرجع سابق، ص84.

الفرع الثاني: انعكاسات التمويل المركزي على الجماعات المحلية

إن الإعلانات التي تتلقاها الجماعات المحلية تكون ضمن إطار قانوني تحدد فيه إجراءات منع الإعانات وكيفية إنفاقها وإشكال المراقبة عليها لفائدة الصالح العام وتعب السلطة المركزية من خلال هذه الإجراءات عن الاستقلالية المحدودة للجماعات المحلية وتجلى ذلك في ما يلي:

-**تبعية النظام الجبائي المحلي:** وذلك في عدم وجود أو الاعتراف بوجود سلطة جبائية للجماعات المحلية، الضريبة إلا بموجب القانون، لقد ثبتت الجزائر هذا النظام بحيث تنفرد الدولة بقرار إنشاء أو إلغاء الضرائب والرسوم وتحديد الوعاء والمعادلات كما تقرر أيضا عملية تحصيل هذه الضرائب بمصالحها الخاصة وتنفرد بالحصة الأكبر من مبالغ الجباية كما أن عملية تحصيل مختلف الضرائب والرسوم هي من صلاحيات الدولة وليس للبلدية أي دخل في هذه العملية في سوء استلام حصصها سنويا من مديريات الضرائب، كما أن عملية توزيع الموارد الجبائية على مختلف البلديات يتم عن طريق هذه المصالح التابعة مباشرة للدولة وليس للبلدية أي سلطة للطعن أو الرفض[1].

-**توجيه القرار المحلي:** إن ممارسة الجماعات المحلية لاختصاصاتها يستوجب شروط التمويل المركزي للاستثمارات المحلية

بينما هو دليل قاطع على رغبة سلطة المركزية في قيادة التنمية المحلية ومشاركتها للجماعات المحلية في سياستها التنموية مما يجعل هذه الأخيرة تحت الوصاية فيما يخص الاختيارات الاقتصادية وإنفاق المال[2].

-**رقابة الأنشطة المتعلقة بالتنمية:** تؤدي الإعانات التي تقدمها الدولة للجماعات المحلية إلى إخضاع هذه الأخيرة لرقابة سلطة مركزية كالرقابة التي تباشرها المصالح التقنية[3].

-عصرنة الإدارة عن طريق تجهيز كل المصالح بالتقنيات الحديثة بالإعلام والاتصال

[1] رباحي خالد بن الوليد ونقو موسى، مرجع سابق، ص85.

[2] المرجع نفسه، ص85

[3] مرجع نفسه، ص86.

-إعداد واستعمال برمجيات عن طريق الإعلام الآلي التي تسمح بأداء مختلف الوظائف الحيوية التي تقوم بها الجماعات المحلية ومن أمثلتها: تسيير الانتخابات[1].

-والإدارة المحلية بصفة عامة في الجزائر بشكل ملحوظ وخاصة البلدية باعتبارها الجماعة القاعدية للدولة والتي تسير من طرف الهيئات المحلية المنتخبة[2].

المطلب الثاني: التحديات الغير مالية للإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة

قسمنا هذا المطلب إلى ثلاث فروع فالفرع الأول التحديات الإدارية في تحقيق التنمية المستدامة أما الفرع الثاني التحديات السياسية في تحقيق التنمية المستدامة وفي الفرع الأخير التحديات الاجتماعية والبشرية في تحقيق التنمية المستدامة.

الفرع الأول: التحديات الإدارية في تحقيق التنمية المستدامة

أولا – الفساد الإداري: الفساد الإداري هو استعمال السلطة العامة من أجل كسب شخص أو من أجل تحقيق هيبة أو مكانة اجتماعية، الطريقة التي يترتب عليها خرق القانون وبمخالفة التشريع ومعاييره ولذلك يتضمن الفساد حسب قانون الوقاية من الفساد ومكافحته 01/06[3] ما يأتي:

الفساد كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع ومن بين الجرائم المنصوص عليها نجد: -رشوة الموظفين العموميين، الرشوة في مجال الصفقات العمومية، الامتيازات الغير المبررة في مجال الصفقات العمومية، اختلاس الممتلكات من قبل الموظف العمومي أو استعمالها على النحو الغير شرعي، استغلال النفوذ، إساءة استغلال الوظيفة، أخذ الفوائد بصفة غير قانونية.

---

[1] بزيو عبد المالك، **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة**، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015، ص113.

[2] رباحي خالد بن الوليد ونقو موسى، مرجع سابق، ص86.

[3] القانون رقم 06-01، المؤرخ في 21 محرم عام 1427، المتضمن الوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد32، الموافق 20 فبراير، المعدل والمتمم في سنة 2022 .

ظاهرة الفساد بدأت في التفشي في جميع الإدارات الجزائرية وإثبات على ذلك تراجع عملية التنمية والتأخير في بلوغ المشاريع، وتعتبر ظاهرة الفساد من أهم العناصر التي أصابت التنمية وسبب الانحطاط الذي تبع الجماعات المحلية والنقص الذي طرأ على أدائها لدورها بإساءة إدارة شؤونها الإدارية والاقتصادية العامة وكذلك يعتبر عاملا في ازدياد الفهوة بين الحاكم والمحكوم بسبب غياب الثقة القائمة بين المواطن والمجالس المحلية[1].

إن الفساد يؤثر على التنظيم الإداري للجماعات المحلية وعلى المجتمع ككل في آثار نبينها فيما يلي[2]:

- إن التمديد في معالجة الفساد سوف يؤدي إلى انتشاره على بقية الأجهزة الإدارية.
- الشعور بعدم العدالة الاجتماعية وتراجع الثقة لدى المواطنين ولدى العاملين إذا قامت أجهزة الإدارة بالتستر على الفاسدين.

ثانيا- ضعف العلاقة بين الإدارة والمواطن: تضمن المشاركة الشعبية القائمة للجميع على حد سواء أن يكون لهم صوت مؤثر على استخدام القرار ومثل هذه المشاركة الواسعة مبنية على ركيزة شرعية لحقوق الإنسان التي شمل حرية الرأي والتعبير وذلك من خلال قنوات مؤسساته بحيث تمكن الشعب من التعبير عن رأيه في اتخاذ القرار وتصميم السياسات العامة وتنفيذها وتعزيز التلائم الاجتماعي[3]، وكذلك تؤدي المشاركة إلى إضافة الشرعية العامة والمحلية وعلى ما يتم التوصل إليه من سياسات تصبح هذه الأخيرة أكثر استدامة عندما تتمتع بتقييم وتأييد شعبي، لكن من خلال الواقع نلاحظ أن المواطن عن بعيدا عن الإدارة وهذه بسبب غياب الإعلام على المستوى المحلي والوطني في خلفية انعدام بنك

---

[1] بن قريش إبراهيم، **دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية المستدامة**، مذكرة نيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2020-2021، ص 92.

[2] رباحي خالد بن وليد و نقو موسى، مرجع سابق، ص 88.

[3] بزيو عبد المالك، مرجع سابق، ص99

المعلومات على نطاق الجماعات المحلية. إن حافز عملية التنمية يستدعي إلى ضرورة توفير أساليب عمل جديدة وتنظيمات عصرية وموارد بشرية ملائمة[1].

الفرع الثاني: التحديات السياسية في تحقيق التنمية المستدامة

التقسيم الإداري لسنة2019بإضافة عديد من الولايات وعدد كبير من البلديات إلى تلك الموجودة فارتفع عدد الولايات من 31 إلى 58 ولاية، وعدد البلديات من 704 إلى 1541 أي بإضافة 837 بلدية جديدة، إن هذا التوزيع الجديد نظم عددا من السلبيات نذكر منها[2]:

-الارتفاع في عدد البلديات القروية بدون دخل لا تقوم على أي حياة اقتصادية أو مالية.

-استكشاف أكثر من 600 بلدية اصطناعية تحتاج إلى توظيف جديد مما يستلزم تكثيف ميزانية التسيير.

-لم يصاحب هذا العجز وسائل لترقية الاستثمار في هذه البلديات.

-توطيد الحصيلة الجبائية[3].

حيث بدأ العجز ينمو بشكل مستمر وأعباء الصندوق المشترك للجماعات المحلية تتزايد لمقابلة هذا العجز لكن دون فائدة[4]، إن المقصود من التقسيم الإداري هو مقاربة الإدارة من الفرد لأنه ساعد في تدهور أزمة البلديات العاجزة عدديا وماليا بحيث أصبحت الجماعات المحلية العاجزة شبه مشلولة عن أداء هذه المهام وخاصة تلك المتعلقة بالتنمية من بحيث أنها تعرضت لتنظيم واحد رغم خصوصيات كل منها، فهناك البلديات الصغيرة والكبيرة

---

[1] رباحي خالد بن وليد و نقو موسى، مرجع سابق، ص90.

[2] بن قريش إبراهيم، مرجع سابق، ص89.

[3] رباحي خالد بن الوليد و نقو موسى، مرجع سابق، ص95.

[4] بن شعيب نصر الدين، **الجماعات الإقليمية ومفارقات التنمية المحلية**، مجلة كلية العوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد12، 2015، ص163

الفقيرة والغنية، الساحلية، والصحراوية وكانت حصيلة هذا التفاوت وبالتالي هذا الاختلاف بين الممكن والمستحيل انجازه[1].

أولا – تشبع الإدارة بالفكر الوصائي:

رغم أنه لم ترد في قانون البلدية ولو في مادة واحدة عبارة الوصاية إلا أننا نلاحظ الاستعمال التقليدي لهذه العبارة بدل مصطلح الرقابة على البلديات بأعمالها ومنتخبيها وإدارتها، وإذا كانت المصالح الإدارية بالولاية والدائرة تزاول المهمة "الوصائية" من منظور الصلاحيات الرقابية المحددة قانونا بالتصديق والإلغاء والحلول بما تفرضه من الشروط والإجراءات والشكليات حددتها القوانين والأنظمة بدقة[2]، وحصرتها بوضوح فإن طغيان الفكر الوصائي "الأبوي" على السلطة المركزية وممثليها المحليين وأقصد الولاة ورؤساء الدوائر في تعاملهم اليومي مع البلديات جعلتهم ينظرون إلى هذه الوحدات الإقليمية على أنها مقاطعات إدارية وأن منتخبيها مجرد أعوان وموظفين يخضعون للسلطة السليمة الإدارية متجاهلين البعد التمثيلي لهؤلاء باعتبارهم منتخبي الشعب ولا يخضعون إلا لسيادته وفي الحدود القانونية والتنظيمية بطبيعة الحال[3] .

إننا لا نفرض الرقابة ولا التوجيه والتنشيط والمساعد بحكم ما تحتاجه بلدياتنا إلى ذلك ماليا وتأطيرا، وتنظيما ولكننا نرفض أن تتحجر الدهنيات الإدارية وتعتقد أنهم تملك الحقيقة وحدها[4].

ثانيا – ضعف تشكيلة المجالس المنتخبة: إن معنى اللامركزية لا يتجسد فقط في منح الجماعات الإقليمية بعض الاستقلالية فيما يخص اتخاذ القرارات وإنما يرى من خلال تطبيق الديمقراطية على طريقة اقتراع أعضاء المجالس الشعبية المحلية فالانتخاب يمنح

---

[1] رباحي خالد بن الوليد و نقو موسى، مرجع سابق، ص ص90-91.

[2] بن قريش إبراهيم، مرجع سابق، 90.

[3] بزيو عبد المالك، مرجع السابق، ص96.

[4] رباحي خالد بن الوليد و نقو موسى، مرجع سابق، ص91.

المقترع شرعية شعبية، فلا يكون ملزم بالامتثال لأوامر الجهة الوصية بقدر ما يكون ملزم بالتعبير عن احتياجات المواطن[1]، إلا أن المشكل يبقى في مدى فعالية هذا الانتخاب الذي لا يعتمد على الخبرة والكفاءة وبالتالي فقدان المصداقية نسبيا، لذا فالانتخاب قد ينجم عنه تدني مستوى أداء وكفاءة المجالس الشعبية المنتخبة، نظرا لتولي إدارة الهيئات المحلية أعضاء غير قادرين عن التعبير الدقيق للمشكلات الخاصة بالعامة وارتباط أصحاب المصالح بمعظم الأعضاء مما أثر سلبا على القرار المحلي[2].

الفرع الثالث: التحديات البشرية والاجتماعية في تحقيق التنمية المستدامة

أولا –التحديات البشرية (ضعف الموارد البشرية) في تحقيق التنمية المستدامة:

تكون الوسائل البشرية أحد الشروط المسبقة الهامة ورهانا حاسما للجماعات الإقليمية بالارتقاء إلى مستوى المهام الجديدة التي يفرضها اقتصاد السوق، وهذا عن طريق السعي إلى ازدياد عدد الأعوان التقنين المؤهلين بشكل معتبر، كما يعتبر تسيير الموارد البشرية من أهم العوامل التي تؤثر على نجاعة وفعالية عمل أي هيئة عمومية، إذ يعتبر العنصر البشري أساس أي عمل يراد له النجاح فهو المكلف بتقديم الخدمة العمومية وتحسين نوعيتها[3]، وعليه فإن أي هيئة ومهما كانت طبيعتها لا يمكن أن تصل إلى تحقيق أهدافها إلا بالاعتماد على قاعدة بشرية تتمتع بالمؤهلات العلمية المهنية التي تمكنها من أداء مهامها بصفة فعالة، وما يمكن قوله أن وضعية الموارد البشرية على مستوى الجماعات المحلية وخاصة البلديات وهذا نظرا لسياسة التوظيف المحلي التي لم تأخذ بعين الاعتبار المستوى التأهيلي للموظفين إضافة إلى ضعف الموارد مما أثر سلبا على نشاطاتها التنموية[4].

---

[1] بن قريش إبراهيم، مرجع سابق، ص91.

[2] رباحي خالد بن الوليد و نقو موسى، مرجع سابق، ص92.

[3] المرجع نفسه، ص93.

[4] بزيو عبد المالك، مرجع سابق، ص103.

ثانيا – التحديات الاجتماعية في تحقيق التنمية المستدامة:

يقصد بالتنمية الاجتماعية الارتقاء في الجانب الاجتماعي من خلال تبني سياسات اجتماعية تساعد على تحسين المستويات المعيشية والارتقاء بها وزيادة رفاء المجتمع. لكن التجربة أثبتت أن المجهودات المبذولة من طرف الجماعات المحلية قصد تحسين الإطار المعيشي للمواطنين وتلبية حاجاتهم، يتلقاه المواطن بقليل من القبول ويتجلى ذلك في أن تحديد الحاجيات على مستوى دوائر القرار المحلي يتم دون إشراك ممثلي التنمية وكذا العمل على مستوى الجماعات المحلية تعتبر ضرورية لإنجاح العمل المحلي[1]، ولكن ما يكون في الواقع على الجماعات المحلية وعدم تفعيل آلية مشاركة المواطنين في أعمال البلديات والولايات التي حددها القانون ومنها المشاركة وحضور دورات المجالس المحلية، إن المتتبع للواقع الاجتماعي يرى أن هناك العديد من الظواهر الإيجابية والسلبية التي تمكن من تفشي البطالة، الفقر ...[2].

[1] بن قريش إبراهيم، مرجع سابق، ص97.

[2] بزيو عبد المالك، مرجع سابق، ص102.

المطلب الثالث: الحلول والآفاق المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة

لقد درسنا العوائق التي تكون سبب في عدم تحقيق التنمية المستدامة إلا أن هناك حلول وآليات يمكن إصلاحها في ظل استراتيجية الإصلاحات الجذرية التي تتدخل فيها كل من البلدية والولاية باعتبارها قاعدة للتنمية المحلية فلقد قسمناه إلى ثلاث فروع فالفرع الأول يكمن في الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى الاقتصادي والسياسي وفي الفرع الثاني تحت عنوان الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى الإداري والصناعي وفي الفرع الأخير تطرقنا إلى الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى الفلاحي.

الفرع الأول: الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى الاقتصادي والسياسي

أولا – الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى الاقتصادي

إن التنمية الاقتصادية هي تنشيط وتحريك الاقتصاد عن طريق زيادة الفعالية الاقتصادية مع وجوب استخدام سائر الموارد لهدف تشجيع الاستثمار[1].

-الاهتمام بالاستثمار المالي للجماعات المحلية والذي يعتبر من أهم الإصلاحات الجارية والتي تمس بالقطاع المصرفي ومع تبادل الخبرات الدولية فإنه يمكن الدخول في هذا النوع من الاستثمار بشكل فوري وفعال يخدم أهداف التنمية المستدامة ويحقق منفعة وموارد مالية تمكن الجماعات المحلية من تحقيق مختلف برامج التنمية[2].

-فتح المجال أمام القطاع الخاص هو عنصر من الاقتصاد الوطني الذي تديره شركات الأشخاص الأموال والأفراد ويتميز القطاع الخاص في توجيهه على آليات السوق الحرة

[1] بزيو عبد المالك، مرجع سابق، ص 103.

[2] رباحي خالد بن الوليد و نقو موسى، مرجع سابق، ص 93.

والمنافسة في تعيين أسعار السلع فهو ملك للخواص وليس الدولة وهي مضمونة كما نص الدستور[1].

-لا تتحقق التنمية الاقتصادية على مستوى الجماعات المحلية إلا بفتح المجال أمام القطاع الخاص من خلال الاعتماد على نظام الخوصصة كنظام اقتصادي فعال نظرا لما يقدمه القطاع الخاص لعملية التنمية المستدامة من خلال العمل على[2]:

-تهيئة الدولة لبيئة القطاع الخاص والاستثمار نظرا للأهمية التي يحظى بها، فهو إلزام على الدولة تهيئة البيئة المناسبة للعمل في مختلف القطاعات.

-سهولة الحصول على القروض واستقطاب الاستثمارات، والعثور على مناصب شغل والمساعدة على نقل التكنولوجيا وتقوية دولة القانون.

– المالية التي تسمح للمستثمر على الاحتياط ضد تهديد تقلب الأسعار وأن الهدف من الاستثمار هو تحقيق ايراد يساعد على تصاعد ثروة المستثمر.

إن قانون الاستثمار رقم22–18أعطى للاستثمار المحلي مركزا هاما فيدعم التنمية ويتجلى ذلك من خلال وضع هيئات خاصة مثل لجنة المساعدة من أجل ترقية وتحديد الاستثمارات CALPI على مستوى المحلي والوكالة الوطنية لترقية الاستثمارات على المستوى الوطني APSI .[3]

ثانيا – الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى السياسي

إن التصنيف الإداري لسنة 2019 الذي تم بموجبه إنشاء بلديات جديدة لا تتوفر على أدنى أوضاع الحياة سواء كان من الموارد المالية أو عدد السكان والتي أصبحت خالية مع مرور الوقت وهو ما يفسر العجز المالي المستمر لهذه الكيانات المصطنعة[4].

---

[1] بن قريش إبراهيم، مرجع سابق، ص ص 99–100.

[2] رباحي خالد بن الوليد و نقو موسى ، مرجع سابق، ص94.

[3] سرير عبد الله رابح، مرجع سابق، ص85

[4] بزيو عبد المالك، مرجع سابق، ص107.

إن حتمية التطور الذي تجبره الحركية السياسية والاجتماعية بأبعاده التنموية المتوازنة والمتكاملة وأساليبها الديمقراطية للتكفل بها بحيث أصبحت تطرح فكرة التنظيم الإقليمي بشكل جوهري وجذري وفق خصائص ومميزات من مختلف المناطق والجهات ذات الطبيعة الجغرافية والبشرية والثقافية والموحدة مما يكسر طابع"الجهوية "بشجاعة من موقع الدولة الواحدة والموحدة القوية[1].

الفرع الثاني: الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى السياحي والصناعي

أولا-الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى السياحي:

إن مجال السياحة له أهمية كبيرة لذا يجب الاهتمام على صيانة المتاحف والآثار والمواقع الطبيعية والتاريخية الموجودة في البلدية والاعتناء بها وباستثمارها[2].

إن تمكين سكان القرى والأرياف من استغلال أساليب السياحية كتطوير ينابيع المياه الساخنة والحمامات المعدنية وتهيئة مراكز الاستقبال والاستجمام ودعم قطاع الفندقة ووضعه في مظهر عصري، فإن تطوير السياحة يوفر الأموال ويساعد في سداد عجلة التنمية وتعد السياحة صناعة خدمات ومصدر هام للتوظيف، وتشكل نطاقا واسعا للتشغيل في كل المجالات والمستويات العلمية، حيث يتبين أن للنشاط السياحي انعكاسات على مستوى معيشة المواطنين وعلى مستواهم الثقافي لأنها تعمل على رفع نمط حياة الأفراد وإيجاد تسهيلات ترفيهية وثقافية للمواطنين ولها تأثير إيجابي لمعرفة ثقافة الآخرين[3] .

ثانيا-الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى الصناعي:

قيام المجالس الشعبية الولائية والبلدية بإنشاء وإدارة الصناعات الصغيرة وتشجيع الخواص على تأسيسها فالصناعات التقليدية والخفيفة تساعد في النمو الاقتصادي وتؤمن

[1] بن قريش إبراهيم، مرجع سابق، ص 103.

[2] رباحي خالد بن الوليد و نقو موسى، مرجع سابق، ص 95.

[3] المرجع نفسه، ص 95.

فرص العمل لفئة كبيرة من الشباب وتزيد من إدارتها، وتحقق الاكتفاء الذاتي وتقليل من الاستيراد من الخارج في الأمور البسيطة التي يمكن تصنيعها محليا مثل الأواني المنزلية، الألبسة، المنتجات الغذائية هذه المشروعات لا تحتاج إلى خبرة فنية عالية حيث تستخدم الخبرات المحلية وتستغل الموارد المحلية المتاحة[1].

يمكن للصناعات الصغيرة أن تنمو بصورة تدريجية لتصبح صناعات كبيرة، وباستعمال الوسائل التكنولوجية ويؤدي إلى نشأة مجتمعات صناعية، وهذا يؤدي إلى زيادة دخل الهيئات المحلية وكثرة الخدمات التي تؤديها[2].

إن الصناعة تدرج أرباحا كبيرة وتوفر للمجالس فرض بعض الضرائب والرسوم المحلية وهذا ينتج للهيئات المحلية الاستقلال المالي[3].

الفرع الثالث: الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى الفلاحي

في جانب التحولات الاقتصادية وطبقا للبرنامج الوطني للتنمية الفلاحية لزم دفع القطاع الفلاحي لتوزيع الأراضي على الفلاحين وإعطائهم القروض الفلاحية وحفر الآبار[4]. إن الاتجاه إلى الريف خاصة المناطق الصحراوية مع وجود الأراضي الواسعة وتوافر المياه من خلال التجارب التي أجريت فإن التربة والمناخ نافعين لكل أنواع المنتجات، ونبين أن النتائج دائما تكون إيجابية وهذه المنتوجات تعد الموارد الأساسية للمواطن ويمكن أن تصدر للخارج فيتضح أن الاستثمار الفلاحي يؤدي إلى زيادة مناصب العمل وزيادة الإنتاج وبذلك ينقص من أزمة البطالة المنتشرة في الإقليم ولها دور مهم وفعال في تحقيق التنمية الفلاحية ورفع الدخل الفردي[5].

---

[1] بزيو عبد المالك، مرجع سابق، ص 106.

[2] مرجع نفسه، ص107.

[3] بن قريش إبراهيم، مرجع سابق، ص 102

[4] بزيو عبد المالك، مرجع سابق، ص106.

[5] رباحي خالد بن الوليد و نقو موسى، مرجع سابق، ص94.

ومن هنا نستخلص وحسب الرأي الشخصي أن الجماعات المحلية (البلدية والولاية) تستنفذ كل قوتها وتطالب بإبراز معالمها لإيجاد آفاق وآليات تساعدها في تحقيق التنمية المستدامة كتدعيم الاستثمار المحلي وتفعيل مبدأ الحيطة من أجل ضمان نجاحها، بما أن هناك عوائق في شتى المجالات كالعوائق السياسية، الاقتصادية والاجتماعية.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال دراستنا في الفصل الثاني توصلنا إلى أن البلدية والولاية أو الجماعات المحلية بصفة أشمل لها دور هام وكبير جدا في تحقيق التنمية المستدامة وذلك وفق القوانين المنظمة والصلاحيات الممنوحة عن طريق وضع خطة محكمة للحفاظ على الموارد البيئية والبشرية والمالية لأقصى فترة ممكنة، إلا أن الإدارة المحلية لا تستطيع تداركه في ظل هذا العجز والعوائق من جميع الجوانب والتي تعاني منها لعدة فترات عديدة، بسبب عدم تطبيق الحلول والآليات وعدم تفعيلها بشكل صحيح.

الخـاتمة

لتحقيق الوصول إلى التنمية المستدامة، اعتمدت الجزائر على استخدام مجموعة من الوسائل التي تعتبر إطارا عاما لمواكبة متطلبات الظروف الداخلية والعالمية الداعية إلى حتمية إشراك الجماعات المحلية في عملية صنع قرار المحلي من أجل تنمية شاملة، وقد توصلت هذه الدراسة إلى تحديد المدى الذي استطاعت هذه الهيئات الإدارية اللامركزية التوصل إليه في تحقيق أهداف وأبعاد هذه السياسة التنموية المنتهجة منذ تبني الجزائر لمبدأ الاستدامة ضمن المخططات والبرامج التنموية من خلال انتهاجها للمنظومة القانونية والمؤسساتية.

وعلى ضوء هذه الدراسة المتواضعة تم توصلنا إلى الإجابة عن الإشكالية الرئيسية للموضوع وعن جميع الأسئلة الفرعية عنها حيث خلصنا كباحثين إلى نتيجة عامة مفادها أن الجزائر لم تصل بعد إلى مكانا مرغوبا فيه ومخططا له منذ استقلالها، سواء في مجال التنمية المحلية بمفهومها التقليدي أو في مجال التنمية المحلية المستدامة بمفهومها المستحدث، رغما عن كل الثروات والقدرات التي تتمتع بها الجزائر، وكل الجهود المعتمدة من طرف الحكومة والقوانين والمؤسسات المنشئة من أجل تجسيد أهداف التنمية المستدامة، إلا أن الوضع لم يساعد على توسيع وتيرة التنمية ولم يرقى إلى ما تطمح عليه الدولة من جهة، ورغبات المواطن من جهة ثانية.

فبعد معالجتنا وتحليلنا لمختلف جوانب الموضوع ومن خلال هذه الدراسة، توصلنا إلى مجموعة من النتائج والتوصيات نتناولها على النحو التالي:

أولا: النتائج

أهم الاستنتاجات التي تفرض نفسها ما يلي:

– عدم ثبوت المشرع الجزائري على استخدام مصطلح موحد لدلالة على الإدارة المحلية.

– اختلاف نظم الإدارة اللامركزية من دولة للأخرى، لاختلاف النظام السياسي للدولة ومن أكثر النماذج شيوعا في العالم النظام الفرنسي والبريطاني ويختلفان حتى في التسمية، إذ تبنت بريطانيا مصطلح الحكم المحلي، في حين يشيع مصطلح الجماعات الإقليمية أو الإدارة

المحلية في فرنسا، ومن بين الدول التي أخذت بالنموذج الفرنسي الجزائر بهدف تخفيف من أعباء السلطة المركزية من جهة، وتقريب الإدارة المحلية من المواطنين من جهة الثانية.

– إذا كان مفهوم التنمية المستدامة حديثا، فإن هذا المفهوم وأبعاده عرفته الشريعة الإسلامية قبل النظريات الغربية، فالإسلام وضع مفهوما متوازنا، متكاملا وشاملا، فهو لا يرتكز على علاقة الإنسان بالبيئة فقط ولا على الجوانب المادية، بل جعل التنمية مرتبطة بالجانب الروحي والأخلاقي للإنسان الذي يعد أساس استدامة التنمية لأنه محور الرئيسي لعمارتها.

– عُرف مفهوم التنمية ومحتواها تطور مستمر وكان هذا التطور نتيجةً لطبيعة المشاكل التي تواجه المجتمعات على المستوى الدولي والعالمي.

– لتطبيق لامركزية حقيقية في الجزائر، لابد من منح الولاية والبلدية القدرة على امتلاك الوسائل المالية اللازمة لتسيير الشؤون المحلية وتنفيذ الواجبات التنموية من الهيئة المركزية دون استنادها على الإعانات المالية الممنوحة من الدولة، والتي تضعف من الاستقلالية في اتخاذ القرار، فالإدارة المحلية تعاني من المشاكل المالية المحلية وهذا يأثر سلبا على مسار التنمية المحلية المستدامة.

– أثبتت الممارسات المالية داخل المجالس الشعبية المحلية ضعف قدرات المنتخب المحلي في مجال التسيير المحاسبي والمالي وهذا ما أثر سلبا على حسن التدبير المالي المحلي، لذا وجب اشتراط المؤهل العلمي في الترشح لعضوية المجالس الشعبية وحسن اختيار الأحزاب السياسية لممثليها على أساس الجدارة والكفاءة بدلا من المصالح.

ثانيا: التوصيات:

– ضرورة سن قوانين جديدة لمراجعة كل من قانون البلدية 11–10 والولاية 12– 07 وخاصة بعدما أثبتت التجربة عدم إحداث أي تغيير في مجال التنمية المستدامة لا بالمفهوم القديم ولا الجديد.

– تفعيل دور المجتمع المدني.

– اعتماد النظام الجبائي عن طريق مشاركة المنتخبين المحليين في تحصيل الضرائب ومحاربة الغش الضريبي.

– ضرورة التحفيز على الاستثمار في تكنولوجيات الطاقة الشمسية واستدامتها مع تطوير مشاريع الطاقات المتجددة.

– حل إشكالية التمويل وهو من الشروط الرئيسية للنجاح في أدوار البلدية من خلال الحرص على الموارد البيئية للبلدية والتقليل من الإعانات المالية للقضاء على التخاذل.

– ضرورة فتح المجال لاستغلال المصالح المحلية أمام القطاع الخاص وهو ما يتميز به هذا الأخير من إمكانيات تحفيزية لجلب موارد مالية إضافية، للقيام بمشاريع تنموية جديدة تخدم تنمية مستدامة.

– نقترح استحداث نظام إحصائي دقيق من خلال إصلاح المنظومة الإحصائية بهدف تسهيل إيجاد معلومات موثوق بها، كذلك إنشاء قاعدة رقمية للإحصائيات المتعلقة بجميع القطاعات.

– وفي الأخير نأكد على ضرورة تفعيل آليات الحكم الراشد من أجل تحقيق تنمية مستدامة على المستوى الوطني والمحلي من أجل بناء دولة قوية في كل الظروف.

تم بحمد الله وشكره وما توفيقنا إلا بالله.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا-المصادر:

1-القوانين:

1. القانون رقم 22-18، المتضمن الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (50)، 28 يوليو 2022.
2. القانون رقم01-06 الوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(32)، 20 فبراير2006المعدل و المتمم في 2022.
3. صلاحيات المجلس الشعبي الولائي، رقم 12-07، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(12)، 29 فبراير 2012.
4. القانون رقم 12-07، المتضمن التصويت على الميزانية وضبطها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(12)، 29 فبراير 2012.
5. القانون رقم 11-10والمتضمن المبادئ الأساسية للبلدية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(37)، 03 جويلية 2011.
6. شروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة، رقم 03-10، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(46)،15 غشت 2010.
7. القانون رقم 03-10، المتضمن بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(43)،19 يوليو2003.
8. القانون رقم 03-01، المتضمن التنمية المستدامة للسياحة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(11)، 2003.

***المراسيم:**

1- مراسيم تنفيذية:

1.مرسوم تنفيذي رقم 21-333 والمتضمن تعديل توزيع نفقات ميزانية الدولة والتجهيز لسنة2021 في كل قطاع،العدد31،67غشت2021.

2. مرسوم تنفيذي رقم21-334 والمتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، العدد67،31 غشت2021.

2- مراسيم:

1. المرسوم رقم 380-81، والمتضمن صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتها في قطاع التهيئة والتعمير، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد(52)، 26 ديسمبر 1981.

ثانيا-المراجع:

1-الكتب:

1. عودة المعاني أيمن المحلية، كلية الأعمال، دار وائل للنشر، ط1، الجامعة الأردنية، 2010.

2. عمار بوضياف، الوجيز القانون الاداري، جسور لنشر والتوزيع، الطبعة 4، الجزائر، 2018.

3. عبد الغني علي، النهج التنموي جديد المتضمن مفهوم التنمية البشرية المستدامة، بدون دار النشر، مصر، 2022.

4. عوابدي عمار، القانون الإداري (النظام الاداري)، الجزء الأول، طبعة 6، ديوان المطبوعات الجامعية، بدون سنة.

5. عثمان محمد غنيم وماجدة أبو زنط، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها، وأدوات قياسها، بدون طبعة، دار الصفا، عمان، 2010.

6. نعيم سلمان بارود، متطلبات التنمية المستدامة والمتكاملة من المؤشرات الإحصائية، بدون طبعة، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، غزة،**2005**.

7. بعلي محمد صغير ، الادارة المحلية الجزائرية، دار العلوم للنشر، عنابة،2004.

2-مذكرات:

أ. أطروحة الدكتوراه:

1.إيمان قلال، استراتيجيات الإدارة العامة في تفعيل سياسة التنمية المستدامة، أطروحة الدكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص العلوم السياسية، جامعة محمد بن أحمد، وهران، 2018-2019.

2. بالهادي سعيدة، إصلاح الإدارة المحلية ودوره في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر، أطروحة الدكتوراه في العلوم السياسية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة1، 2020-2021.

3. حسونة عبد الغني، الحماية القانونية البيئية في إطار التنمية المستدامة، أطروحة الدكتوراه في علوم الحقوق، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013.

4.سالمي رشيد، أثر تلوث البيئة في التنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.

5. العايب عبد الرحمان، التحكم في الأداء الشامل للمؤسسات الاقتصادية في ظل تحديات التنمية المستدامة، أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2010-2011.

6. قصير أمال، آليات تحديث الإدارة المحلية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه العلوم القانونية، قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، 2019-2020.

ب-رسائل ماجستير:

1.هيلي إلهام ، دور استراتيجة الجودة الشاملة في تحقيق التنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية، رسالة ماجستير، تخصص إدارة أعمال الاستراتيجية للتنمية المستدامة، كلية العلوم

الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013-2014.

2. بالجيلالي أحمد، إشكالية عجز ميزانية البلديات، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان، 2009-2010.

3. قاسم سناء محمد حسيبة، واقع واستراتيجيات تطوير الإدارة المحلية في الأراضي الفلسطينية، رسالة ماجستير التخطيط الحضري والإقليمي، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، 2006.

4. سي يوسف أحمد، تحولات اللامركزية في الجزائر حصيلة وأفاق، رسالة ماجستير، تخصص تحولات الدولة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2013.

5. عبد الحق خنتاش، مجال الهيئات اللامركزية في حماية البيئة في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2010-2011.

6. علي محمد، مدى فعالية الجماعات المحلية في ظل التنظيم الإداري الجزائري، رسالة ماجستير في قانون الإدارة المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2011-2012.

7. عنصل كمال الدين، مبدأ الحيطة في إنجاز الاستثمار وموقف المشرع الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة جيجل، 2007.

8. عيسى قاسم، الوفرة المالية وأثرها على نوعية الخدمات العمومية المحلية في الجزائر(دراسة حالة بلدية حاسي مسعود في الفترة 2010-2014)، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، إدارة الجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جزائر3، 2016-2017.

*** رسائل ماجستير الأجنبية:**

1.Malilomo Francisca Nkhabu, The role of government in impementation of Sustainable Development Goals: A case of Tshwane Municipality,MA,2017.

ج –مذكرات ماستر:

1. أفالو وفاء وشرفي أمينة، دور الحوكمة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية، مذكرة ماستر في علوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2013.

2. بزيو عبد المالك، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014–2015.

3. بن قريش إبراهيم، دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية المستدامة، مذكرة ماستر في العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2020–2021.

4. رباحي خالد بن الوليد ونقو موسى، دور الإدارة المحلية في التنمية المستدامة، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، قسم الحقوق، جامعة غرداية، 2017–2018.

5. دركوش مايا ، آليات تمويل الهيئات الإدارية في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2013–2014.

3–المقالات:

1.ألند صلاح الدين تمر وبلقاسم عقيلة، فعالية أدوات التمويل الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة العلوم الإسلامية، العدد08، 2020.

2. سلامي أسماء ، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر، كلية العلوم السياسية، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة قسنطينة، العدد10، دون السنة.

3.براهيم فاطمة وبالصالح حورية، أثر الإصلاحات المالية المحلية في تعزيز الموارد الجماعات المحلية، مجلة التحليل والاستشراف الاقتصادي، العدد01، 2022.

4.عولي بسمة، تشخيص نظام الإدارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر، مجلة شمال إفريقيا، جامعة باجي مختار، عنابة، العدد04، بدون سنة.

5.بن علي خلدون، نظام الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مجلة ضياء للدراسات القانونية، المركز الجامعي نور البشير البيض، الجزائر، العدد01، 2019.

6. بن طاهر حسين، التنمية المحلية والتنمية المستدامة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد24، بسكرة، 2012.

7.بوليحة شهيرة وبرسولي فوزية ، التنمية البيئية المستدامة في الجزائر: قراءة للتدابير القانونية محليا وإقليميا، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد5، 2018.

8.بوزيان الرحماني هاجر وبكدي فطيمة، التنمية المستدامة في الجزائر بين حتمية التطور وواقع التسيير، المركز الجامعي بخميس، مليانة.

9. خالد إبراهيم وسموك علي، أهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها وتحدياتها التي تفرضها على الجزائر، مجلة علمية محكمة، العدد 26، 2010.

10.فريجة حسين، الرشادة الإدارية ودورها في تنمية الإدارة المحلية، الملتقى الدولي الخامس(دور ومكانة الجماعات المحلية في الدول المغاربية)، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد6، جامعة محمد خيضر، بسكرة،3-4 ماي، 2009.

11. درقاوة كريمة وبوجانة محمد، آليات الولاية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة في التشريع، مجلة الحقوق والحريات، جامعة أحمد زبانة غليزان، الجزائر، العدد02، 2021.

12. ريدة ديب وسليمان مهنا، التخطيط من أجل التنمية المستدامة، مجلة جامعة دمشق للعلوم الهندسية، العدد1، 2009.

13. زاوية رشيدة، أبعاد التنمية المستدامة، مجلة الدراسات الاقتصادية، العدد 01، 2019.

14. سارة محمد حسين، تحديات التنمية المستدامة في دولة الاقتصاد الريعي، مجلة كلية التربية، بغداد.

15. سرير عبد الله رابح، المجالس المنتخبة كأداة التنمية المحلية، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد07.

16. سهام عزي وهاجر بوشعير، التنمية المستدامة: الإطار القانوني والمؤسساتي لحماية البيئة في الجزائر، مجلة آفاق للعلوم، العدد15، 2019.

17.الشيخلي عبد الرزاق إبراهيم ، اتجاهات مقارنة في تنظيم الإدارة المحلية(دراسة تحليلية)، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية.

18. حسون عبد الله محمد ومهدي صالح دواي وخضير إسراء عبد الرحمان ، التنمية المستدامة المفهوم والعناصر والأبعاد، مجلة ديالى، العدد52، 2008.

19. العربي حجام وسميحة طري، التنمية المستدامة في الجزائر: قراءة تحليلية في المفهوم والمعوقات، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، العدد1، 2019.

20. عزالدين أدم النور، التنمية المستدامة بين النظرية والتطبيق، بدون عنوان مجلة، 2014.

21.قوال فاطمة ، دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة: دراسة دور البلدية، مجلة الفكر المتوسطي، العدد01، 2022.

22. مزياني فريدة، دور الجماعات المحلية في مجال الاستثمار، الملتقى الدولي الخامس (دور ومكانة الجماعات المحلية في الدول المغاربية)، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد6، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 4/3ماي 2009.

23. قرواط يونس، أهمية نظام الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة (دور البلدية في تحقيق التنمية المستدامة)، مجلة المعيار، العدد 16.

24. قرواط يونس، المقومات الأساسية للإدارة المحلية في الجزائر بين الواقع المأمول (عرض نماذج للإدارة المحلية في الدول العربية)، مجلة الاقتصاد، العدد1.

25 . لموسخ محمد ، دور الجماعات المحلية في حماية البيئة، مجلة الاجتهاد القضائي، الملتقى الدولي الخامس حول: دور ومكانة الجماعات المحلية في الدول المغاربية، جامعة محمد خيضر، بسكرة العدد6، 2009.

26. مدحت أبو النصر ياسمين ومدحت محمد، التنمية المستدامة (مفهومها، أبعاد، مؤشرات)، كلية الخدمة الاجتماعية، الناشر المجموعة العربية للتدريب والنشر، جامعة حلوان، 2017.

27.ناصر مراد، التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر، مجلة التواصل، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، العدد26، 2010.

28. الخميسي مقداد ، أليات تطوير أداة الإدارة المحلية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد15، 2016.

29. ناصف محمد وقداوي عبد القادر، أهمية الانتقال من الإدارة المحلية القديمة إلى الإدارة المحلية الإلكترونية، مجلة الشعاع، العدد01.

30. نصر الدين بن شعيب، الجماعات الإقليمية ومفارقات التنمية المحلية، مجلة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد12، 2015.

4-المداخلات والملتقيات والمحاضرات

أ-المداخلات:

1.عماري عمار ، إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، سطيف، 07-08 أبريل،2008.

ب-الملتقيات:

1. طعامنة محمد محمود ، نظم الإدارة المحلية (مفهوم والفلسفة والأهداف)، الملتقى العربي الأول في نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي، صلالة –سلطنة عمان، 18–20 أغسطس2003.

ج–المحاضرات:

1. ناصر شهر زاد ، محاضرات في مقياس الإدارة المحلية، تخصص قانون إداري، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي نور البشير، البيض.

2. قادري نسيمة، محاضرات في مقياس الإدارة المحلية، سنة أولى ماستر، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، 2018–2019.

3. ميمونة سعاد، محاضرات في مقياس قانون الجماعات المحلية، ثانية ماستر قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2020–2021.

5–مواقع إلكترونية:

1. أكرم سالم، حقائق ومعايير حول الإدارة المحلية والحكم المحلي، الحوار المتمدن، العدد2258، 2008، الإطلاع على الرابط: ahewar.org/debat/show.art.asp paid=132091

2. موسعي ميلود، التنمية المستدامة، المجلة إلكترونية تصدر عن مركز العمل التنموي، العدد2020،122، للإطلاع على الرابط:

httpsm: //www.maan-ctr.org/magazine/article/2524/

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

شكر وعرفان.....

إهداء .....

إهداء .....**ب**

مقدمة..... خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.-**هـ**

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية والتنمية المستدامة.

تمهيد:..... 8

المبحث الأول: ماهية الإدارة المحلية 9

المطلب الأول: مفهوم الإدارة المحلية والأسباب الداعية للأخذ بهذا النظام 9

الفرع الأول: تعريف الإدارة المحلية..... 9

الفرع الثاني: الأسباب الداعية للأخذ بنظام الإدارة المحلية 12

المطلب الثاني: مقومات الإدارة المحلية:.....14

الفرع الأول: وحدات محلية تتمتع بالشخصية المعنوية.....14

الفرع الثاني: قيام مجالس محلية وتزويدها بمقومات قانونية.....15

الفرع الثالث: إشراف ورقابة السلطة المركزية.....15

المطلب الثالث: أهداف الإدارة المحلية.....18

الفرع الأول: الأهداف السياسية للإدارة المحلية.....18

الفرع الثاني: الأهداف الإدارية للإدارة المحلية.....19

الفرع الثالث: الأهداف الاجتماعية للإدارة المحلية.....20

المبحث الثاني: ماهية التنمية المستدامة 21

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة وأهدافها 21

الفرع الأول: تعريف التنمية المستدامة 21

الفرع الثاني: أهداف التنمية المستدامة 25
المطلب الثاني: مبادئ التنمية المستدامة.....27
المطلب الثالث: أبعاد التنمية المستدامة.....30
الفرع الأول: البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة.....30
الفرع الثاني: البعد البيئي للتنمية المستدامة 31
الفرع الثالث: البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة 32
خلاصة الفصل الاول:.....34

الفصل الثاني: واقع التنمية المستدامة وفق نظام (البلدية والولاية) في الجزائر

تمهيد:.....35
المبحث الأول: دعم الجماعات المحلية (البلدية والولاية) للتنمية المحلية في الجزائر36
المطلب الأول: دعم التنمية المستدامة على مستوى البلدية.....36
الفرع الأول: دور البلدية في دعم التنمية الاجتماعية المستدامة 37
الفرع الثاني: دور البلدية في دعم التنمية الاقتصادية المستدامة.....38
الفرع الثالث: دور البلدية في دعم التنمية البيئية المستدامة 40
الفرع الرابع: في مجال التنمية المالية 41
المطلب الثاني: دعم التنمية المستدامة على مستوى الولاية 42
الفرع الأول: دور الولاية في دعم التنمية الاجتماعية المستدامة 43
الفرع الثاني: دور الولاية في دعم التنمية الاقتصادية المستدامة ... **خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.**
الفرع الثالث: دور الولاية في دعم التنمية المالية المستدامة 47
الفرع الرابع: في مجال التنمية البيئية 48
المبحث الثاني: تحديات التنمية المستدامة والحلول المقترحة لتفعيلها 50
المطلب الأول: التحديات المالية للإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة...50
الفرع الأول: عجز التمويل المحلي 50

الفرع الثاني: انعكاسات التمويل المركزي على الجماعات المحلية.....53
المطلب الثاني: التحديات الغير مالية للإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة
.....54
الفرع الأول: التحديات الإدارية في تحقيق التنمية المستدامة 54
الفرع الثاني: التحديات السياسية في تحقيق التنمية المستدامة.....56
الفرع الثالث: التحديات البشرية والاجتماعية في تحقيق التنمية المستدامة....58
المطلب الثالث: الحلول والآفاق المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة 60
الفرع الأول: الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى
الاقتصادي والسياسي.....60
الفرع الثاني: الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى السياحي
والصناعي 62
الفرع الثالث: الحلول المقترحة لتفعيل التنمية المستدامة على المستوى الفلاحي
.....63
خلاصة الفصل الثاني:.....65
الخـاتمة 66
قائمة المصادر والمراجع 70
فهرس المحتويات..... 81
الملخص..... 84

الملخص

يعالج موضوع الدراسة دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة والتي تعد مصطلح وليد النشأة نتيجة لربط قضايا التنمية، حيث يمكن الاعتماد عليها في تنفيذ السياسة العامة للدولة، وبالرغم من إشراك الجماعات المحلية في التنمية المستدامة إلا أن دورها لا يزال محدودا والسبب في ذلك ليس نقص المخططات أو البرامج التنموية وإنما سوء تطبيقها وتنفيذها بسبب انعدام الرقابة في التسيير، والدليل على ذلك الأزمات التي تشهدها مختلف المجالات بدءا من الميدان الاجتماعي مرورا بالثقافي وصولا إلى التهيئة العمرانية. مما استوجب على الجماعات المحلية إيجاد حلول تمثلت في فتح المجال أمام القطاع الخاص وإشراك المجتمع المدني وتطوير الإدارة المحلية وإعادة النظر في التقسيم الإداري للنهوض بالتنمية المستدامة.

الكلمات المفتاحية: الإدارة المحلية – التنمية المستدامة–البلدية–الولاية.

ABSTRACT

The subject of the study dealt with the role of local administration in achieving sustainable development, which is a nascent term as a result of linking development issues, as it can be relied upon in implementing the general policy of the state, and despite the involovement of local grouos in sustainable development, its role is still limited and the reason for that is the lack of plans. Or developmental programmes, but rather their poor application and implementation due to the lack of oversight in management, and the evidence for this is the crises in various fiields, starting from the social field, through the cutural one, to urban planning. The necessitated local communities to find solutions represented in opening the way for the privat sector, involving civil society, developing local administration, and reconsidering the division management for the advancement of sustainable development.

Key words: Local administration-sustainable development-municipality-state.